



٣٠٠٠٠١٥

مجلة جامعة أم القرى للبحوث العلمية المحكمة

العدد الخامس عشر

السنة العاشرة ، ١٤١٧ هـ (١٩٩٧ م)



٣٠٠٠٠١٥-٣

القواعد الثلاثون في علم العربية

تأليف

شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي

(٦٢٦ - ٦٨٤ هـ)

تحقيق

د. عثمان محمود الصيني

أستاذ مساعد / كلية المعلمين بالطائف

مقدمة

الحمد لله الذي شرفَّ العربية وأعلى شأنها بأن جعلها لغة كتابه الكريم ، وتكفَّل بحفظها كما حفظ التنزيل ، والصلاة والسلام على من أحاط باللغة وبلغ الغاية في الفصاحة ، وعلى آله وصحبه ، وبعد :

فقد كانت دراسة اللغة وقواعدها مدخلاً إلى فهم كتاب الله عز وجل ، وسُنَّة نبيه عليه السلام ، ولهذا كانت عناية العلماء من المفسرين والفقهاء والأصوليين والمحدثين باللغة دراسة وتدريساً ، ومبحثاً وتأليفاً ، وتأثرَ الدرس النحوي على أيدي هؤلاء العلماء بالعلوم التي برزوا فيها ، كما تأثرت تلك العلوم بأساليب الدرس النحوي ، فأصبح النحو مفتاحاً لمغاليقها ، ومدخلاً لحل مسائلها وقضاياها ، وكان علم أصول الفقه على رأس هذه العلوم التي وسعت أصول النحو بميسمها ، وأثرت في مباحث النحو وطرائق درسه ، وظهرت طائفة من العلماء جمعوا بين أصول الفقه وأصول النحو ، وبين الفقه والنحو ، ومن هؤلاء العلماء شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي ، الفقيه الأصولي الفرضي النحوي ، الذي ألف في النحو كتابه الكبير (الاستغناء في أحكام الاستثناء) ، وضمَّن مؤلفاته في العقائد والفقه والأصول مباحث وفوائد غزيرة في النحو والصرف واللغة ، وكانت نظراته في النحو محمولة على نظراته في أصول الفقه ، ويتجلى ذلك بصورة واضحة في كتابه (الخصائص في النحو) .

وظهرت عناية علماء الشريعة والنحو بالقواعد بوضع كتب في قواعد الشريعة والعقائد والفروع على المذاهب المختلفة والجدل والمنطق منذ القرن السادس الهجري ، وكان للأصوليين النصيب الأكبر في هذه التأليف ، فوضع القرافي كتابه " أنوار البروق

في أنواء الفروق " ، المعروف بالقواعد ، والمشهور بالفروق ، وضمَّنه خمسمائة وثمانين وأربعين قاعدة ، كما وضع شيخه عز الدين ابن عبد السلام في فروع الشافعية كتابيه (القواعد الكبرى) و (القواعد الصغرى) وألَّف أبو عبد الله محمد المقرئ كتابه (القواعد) ، وتقي الدين الحصني كتابه (القواعد) أيضاً ، ثم تنتقل هذه العناية إلى التأليف النحوي فيضع شهاب الدين القرأفي كتابه (القواعد الثلاثون في علم العربية) وهو مختصر جداً ، ويمثل مع كتب أخرى ككتاب (القواعد والفوائد في الإعراب) البدايات المتقدمة لهذا النوع من التأليف ، وبعد أقل من قرن من الزمان يقوم جمال الدين بن هشام الأنصاري المتوفى سنة ٧٦١هـ - مستفيداً مما سبقه - بتأليف كتابه (الإعراب عن قواعد الإعراب) ، المسمى بالقواعد الكبرى ، وهو كتاب مختصر في أربعة أبواب يضم مجموعة من المسائل ، ثم اختصره في القواعد الصغرى ، ويؤلف بعد ذلك كتابه المشهور (مغني اللبيب عن كتب الأعراب) ، وهو وإن استفاد مما سبقه من كتب في القواعد وحروف المعاني قد أحكم بناء منهجه ، وحشد فيه من المسائل التي لم تجمع قبله في كتاب ، بما يملكه من علم بالنحو غير محدود ، وبصر بقضاياه ومباحثه .

وكتاب (القواعد الثلاثون في علم العربية) - على اختصاره - من الكتب المتقدمة في هذا النوع من التأليف ، وقد عني القرأفي في مؤلفاته بالبحث عن الفروق والقواعد ، ومتى ما اجتمعت لديه طائفة صالحة منها أفردتها في كتاب ، على النحو الذي صنعه في كتابه (الفروق) ، وأفردته في كتابه (القواعد الثلاثون) ، الذي جمع فيه ثلاثين قاعدة في أسرار العربية .

وقد قمت في مقدمة دراستي لهذا الكتاب بترجمة موجزة لشهاب الدين القرافي ، واستقصيت أسماء مؤلفاته المطبوعة ، وبيانات طبعا ، المحقق منها وغير المحقق ، والمخطوطة وأماكن وجودها ، ولما لم تذكر الكتب التي ترجمت للقرافي هذا الكتاب ضمن مؤلفاته فقد ناقشت نسبة الكتاب إليه ، متوسلاً إلى ذلك بتحليل مادته ومقارنة موضوعاته بما في كتبه الأخرى من آراء ومعلومات وشواهد ، والأسلوب الذي يتبعه المؤلف في ضبط المسائل في قواعد ، وجمع القواعد في مؤلفات ، ثم تناولت صلة (القواعد الثلاثون) بكتاب (مغني اللبيب عن كتب الأعراب) لابن هشام ، الذي وصفه بعض الدارسين بأنه أُلّفه على منهج فريد لم يُسبق إليه ، وذكرت أخيراً آراء المؤلف في الكتاب .

وقد اتبعت في الدراسة المؤسسة على مادة الكتاب أسلوباً في التوثيق والإحالة يقوم على تضمين المراجع في متن الدراسة ، والابتعاد - ما أمكن - عن ترايد في الهوامش والتكثّر من المراجع ، على النحو الذي نجده في تحقيق النصوص ، ولاتستدعيه طبيعة البحث في قسم الدراسة .

وختاماً أسأل الله العليّ القدير أن يرزقنا الرشد والسداد في القول والعمل ، وأن يجنبنا الخطأ والزلل ، إنه كريم وهاب . وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

الباب الأول

ترجمة المؤلف (١)

نسبه ومولده :

هو أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي العلاء إدريس بن عبد الرحمن ، وأضاف ابن فرحون (٢٣٦/١) " ابن عبد الله بن يلين " وورد على غلاف نسخة (القواعد الثلاثون) بعد عبد الرحمن (ابن يعقوب) ، الصنهاجي البهشمي القرافي .
والصنهاجي نسبة إلى القبيلة المشهورة بالمغرب . يقول القرافي في العقد المنظوم (٣٣٩/١) (وإنما أنا من صنهاجة الكائنة من قطر مراكش بأرض المغرب) .
والبهشمي نسبة إلى قرية من كورة بوش من صعيد مصر الأسفل تعرف ببهشم ، ذكر ذلك الصفدي (٢٣٣/٦) ، وسماها ابن تغري بردي في منهله (٢١٥/١) " بهشين " ، وضبطها بالعبارة ، وهي من قرى بني سويف بالصعيد ، تعرف الآن بـ " بهشين " بإبدال الميم نوناً ، وقيل : البهسي ، نسبة إلى البهسا ، مدينة بالصعيد الأدنى غربي النيل ، وبهشم من أعمال البهسا . أما (يلين) فقد نقل الدكتور محمد حجي في مقدمة الذخيرة (١١/١) (أنه من اللهجة الصنهاجية ، وأصله بالهمزة) إيلين (سهّلت ياءً كما هو شأن الصنهاجين في النطق بهذه الكلمات

(١) - انظر في ترجمته الروافي بالوفيات ٦-٢٣٣، ٢٣٤، والمنهل الصافي والمستوفي بعد الروافي ١/٢١٥ - ٢١٧ ، والديباج المذهب ١/٢٣٦ - ٢٣٩ ، وحسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة ١/٣١٦ ، وأزهار البستان في طبقات الأعيان ٨٠ ، ٨١ ، وهديّة العارفين ١/٩٩ ، وشجرة النور الزكية ١٨٨، ١٨٩، ومقدمة تحقيق الأستغناء في أحكام الاستثناء ٦ - ٢٣ ، ومقدمة تحقيق الذخيرة ٩ - ١٥ .

وهو عندهم من الجذر (إلّ) بمعنى البحر والخال والسواد ، فيايلين أو يلين بصيغة الصفة تعني المسودّ أو الأسمر ، والسمرة شائعة عند الصنهاجين .

وقد اشتهر بين المترجمين بالقراقي نسبة إلى القرافة الموضع المعروف بمصر ، وهي في الأصل منسوبة إلى فرع من قبيلة " المعافر بن يعفر بن مالك بن الحارث بن مرة بن أدد ابن زيد بن يشجب ، ولهم حطّة بمصر ، ومنهم فخذ بني قرافة ، وهي أمهم " ، كذا في نهاية الأرب (٣٠٣/٢) . ويفصل شهاب الدين القرافي هذه النسبة فيقول في الباب الثالث عشر من العقد المنظوم (٣٣٨/١) في صيغ العموم الاستفادة من النقل العرفي دون الوضع اللغوي كالقرافة ، فإنه اسم لجدّة القبيلة المسماة بالقرافة ، ونزلت هذه القبيلة بسقع من أسقاع مصر لما اختطها عمرو بن العاص ومن معه من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين ، فعرف ذلك السقع بالقرافة ، وهو الكائن بين مصر وبركة الأشراف ، وهو المسمى بالقرافة الكبيرة . وأما سفح المقطم فمدفن ، ويسمى بالقرافة للمجاورة تبعاً ، ولذلك قيل لها القرافة الصغيرة) . وتردد المترجمون في نسبته إلى ذلك الموضع ، ففي قصة نقلها ابن فرحون (٢٣٨/١) عن أبي عبد الله محمد بن رشيد السبتي صاحب ملء العيبة المتوفي سنة ٧٢١ هـ عن بعض تلاميذ القرافي ، في سبب شهرته بالقراقي ورد " أنه لما أراد الكاتب أن يُثبت اسمه في بيت الدرس كان حينئذ غائباً فلم يعرف اسمه ، وكان إذا جاء للدرس يُقبل من جهة القرافة ، فكتب : القرافي فجرت عليه هذه النسبة . وأورد الصفيدي (٢٣٣/٦) قصة قريبة من ذلك وهي أنه " سئل عنه - أي القرافي - عند تفرقة الجامكية - رواتب المدرسين - بمدرسة الصاحب ابن شكر فقيل : هو بالقرافة ، فقال بعضهم : اكتبوه القرافي ، فلزمه ذلك " كما أورد ابن تغري بردي في منهله (٢١٥/١) أنه لم يسكن القرافة ، " وإنما سئل عنه

عند تفرقة الجامكية ف قيل عنه : توجه إلى القرافة " ، وعنهم نقل كثير من الدارسين مناقشين سكانه بالقرافة أو عدم سكانه ، ولكن يقرر شهاب الدين القرافي سكانه بالقرافة فيقول في العقد المنظوم (٣٣٩/١) : " واشتهاري بالقرافي ليس لأنني من سلالة هذه القبيلة ، بل للسكن بالبقعة الخاصة مدة يسيرة ، فاتفق الاشتهار بذلك " ..
وولد شهاب الدين القرافي بمصر سنة ٦٢٦هـ ، يقول في العقد المنظوم (٣٣٩/١) : " ونشأتي ومولدي بمصر سنة ست وعشرين وستمائة " .

حياته العلمية :

قضى شهاب الدين القرافي سنوات نشأته - كما هو شأن طلاب العلم - في الطلب والتلقي عن الشيوخ ، ثم بعد أن شبَّ عن الطوق وتخرج على العلماء الذين تلقى عنهم العلم تصدر للتدريس في مدارس وجوامع مصر المعروفة في ذلك الوقت كالمدرسة القمحية والطيرسية والصاحلية وجامع مصر العتيق ، حيث برع في الفقه وأصوله والعقائد والعربية والعلوم العقلية كالحساب والجبر والمقابلة والفلك والرياضيات .

وفاته :

بعد حياة علمية حافلة في القضاء والتدريس والتأليف توفي شهاب الدين القرافي رحمه الله بدير الطين ، وهي قرية على شاطئ النيل قرب القسوطاط ، بظاهر مصر ودفن بالقرافة ، واختلف المتزعمون في السنة التي توفي فيها :

يذكر الصفدي في الوافي (٢٣٤/٦) وابن تغري بردي في المنهل الصافي (٢١٧/١) والدليل الشافي (٣٩/١) وحاجي خليفة في كشف الظنون (١٨٦ ، ٧٧/١) أن وفاته كانت في سنة ٦٨٢هـ ، ونص كلام الصفدي يؤكد

وفاته في هذه السنة ، إذ يقول : " وكانت وفاته - أى القرافي - بعد وفاة صدر الدين بن بنت الأعز ونفيس الدين المالكي ، وقبل وفاة ناصر الدين بن المنير " ، والأولان توفيا في سنة ٦٨٠ هـ ، فيما توفي ابن المنير في سنة ٦٨٣ هـ . أما ابن تغري بردي الذي ذكر أن وفاته بعد ابن بنت الأعز والمالكي فلم ينص على أنها قبل وفاة ابن المنير .

لكن ابن فرحون في البدياج (٢٣٩/١) والسيوطي في حسن المحاضرة (٣١٦/١) وحاجي خليفة (١١/١، ٢١، ٤٩٩، ٨٢٥، ٢/١٣٥٩، ١٦١٥) ، والبغدادي في هدية العارفين (١-٩٩) ومحمد مخلوف (١٨٩) نقلاً عن ابن فرحون ذكروا أن القرافي توفي في جمادى الآخرة سنة ٦٨٤ هـ .

وقد رجح بعض الدارسين وفاة القرافي في سنة ٦٨٢ هـ لأمرين :

١ - تقدّم الصفدي (ت ٧٦٤ هـ) وابن تغري بردي (ت ٨٧٤ هـ) على ابن فرحون (ت ٧٩٩ هـ) ، مما يعني أنهما أقدم عهداً وأكثر قرباً من تاريخ وفاة القرافي .

٢ - ما نصّ عليه الصفدي من أن وفاة القرافي قبل وفاة ابن المنير .

وفي رأبي أن ما ذكره ابن فرحون والسيوطي وحاجي خليفة في ستة مواضع من كشف الظنون ، والبغدادي أنّ وفاة شهاب الدين القرافي في جمادى الآخرة سنة ٦٨٤ هـ هو الصواب ، على الرغم من تأخرهم عن الصفدي وابن تغري بردي لأمر عدة :

١ - لا يُعدّ الصفدي وابن تغري بردي متقدمين كثيراً على ابن فرحون ، كما لم يعاصرا القرافي إذا يعد الصفدي تلميذ بعض تلاميذ القرافي ، فهو ينقل سنة وفاته بواسطة ، ولا يبعد أن يكون نصه على وفاة القرافي قبل ابن المنير مما سمعه أو نقله ولم يتوثق منه .

٢ - حدّد ابن فرحون والسيوطي الشهر الذي توفي فيه القرافي ، على حين لم يذكر ذلك الصفدي وابن تغري وبردي .

٣ - نقل الدكتور محمد حجي (مقدمة الذخيرة ١٤) عن أبي عبد الله محمد بن رُشيد السبتي (ت ٧٢١هـ) صاحب "ملء العيبة" نصاً يحدد تاريخ وفاة القرافي باليوم والشهر والسنة ، وذلك عندما قصده للأخذ عنه بمصر ، فلم يتمكن من ذلك لوفاة القرافي ، فكتب في رحلته " دخلت مصر عقب وفاته بثمانية أيام ، ففات لقاؤه ، فإننا لله وإنا إليه راجعون ... وكانت وفاته يوم الأحد متم جمادى الآخرة عام أربعة وثمانين وستمائة ، ودفن يوم الاثنين غرة رجب ، فلقيت أصحابه وقد فرق جمعهم " ، وليس بعد هذه المعاصرة والتحديد ما يحتل خلافاً أو مناقشة .

مؤلفاته

صنف شهاب الدين القرافي عدداً من المؤلفات رزقت الشهرة والذيع ، وأتسمت بالجدة والابتكار . فقد وضع مؤلفات لم يسبق إلى تصنيفها ، أو كانت متفرقة في الأبواب فجمعها في كتاب واحد . وتوعت مصنفاته في الفقه المالكي والأصول والعقائد والنحو وأصوله والفرائض والرياضيات والحساب والجبر والمقابلة والفلك ، يصفها ابن فرحون في الديات المذهب (٢٣٧/١) بقوله : " سارت مصنفاته مسير الشمس ، ورزق فيها الحظ السامي عن اللمس ، مباحثه كالرياض المونقة ، والحدائق المعركة ، تنزه فيها الأسماع دون الأبصار ، ويجني الفكر ما بها من أزهار وأثمار ، كم حرر مناط الأشكال ، وفاق أضرابه النظراء والأشكال ، وألف كتاباً مفيدة ، انعقد على كماها لسان الإجماع ، وتشفت بسماعها الأسماع " ، وهذا ثبت بكل ما ذكر عن مؤلفاته المفقود منها والمخطوط والمطبوع .

الأجوبة عن الأسئلة الواردة على خطب ابن نباتة :

ذكره في الديات المذهب (٢٣٨/١) ، وهدية العارفين (٩٩/١) .

الأجوبة الفاخرة على الأسئلة الفاجرة :

يذكر القرافي أن السبب الذي دعاه إلى تأليف الكتاب أن نصرانياً ألف رسالة على لسان النصارى ادعى فيها أن غيره هو القائل وأنه هو السائل ، وقد ضمن رسالته هذه الاحتجاج بالقرآن الكريم على صحة مذهب النصرانية ، ويتضمن كتاب القرافي رداً على تلك الرسالة مع ذكر أبرز عقائد اليهود والنصارى وذكر دعاويهم وشبههم وأسئلتهم ومناقشتها والرد عليها ، وقد طبع الكتاب أكثر من مرة محققاً وغير محقق .

الاحتمالات المرجوحة :

ذكر في الدباج المذهب (٢٣٨/١) ، وهدية العارفين (٩٩/١) .

الإحكام في الفرق بين الفتاوي والأحكام وتصرفات القاضي والإمام :

يقول القرافي في سبب تأليفه الكتاب : " فإنه قد وقع بيني وبين الفضلاء مع تناول الأيام مباحث في أمر الفرق بين الفتيا التي تبقى معها فتيا المخالف ، وبين الحكم الذي لا ينقضه المخالف ، وبين تصرفات الحكم وتصرفات الأئمة ، ويختلف في إثبات أهلة رمضان بالشاهد الواحد هل يلزم ذلك من لا يرى إثباته إلا بالشاهدين أم لا ؟ " ، إلى أن يقول : " فأردت أن أضع هذا الكتاب مشتملاً على تحرير هذه الطالب وأوردها أسئلة كما وقعت بيني وبينهم ، ويكون جواب كل سؤال عقيب ، وأنه على غوامض تلك المواضع وفروعها في الأحكام في تمييز الفتاوي عن الأحكام وتصرفات الأئمة ، وسميت هذا الكتاب الأحكام في تمييز الفتاوي عن الأحكام وتصرفات القضاة والإمام " ، وقد طبع الكتاب مرتين إحداهما بمصر والأخرى بحلب .

أدلة الوحدانية في الرد على النصرانية (مطبوع) :

الاستبصار فيما يدرك بالأبصار :

قال الصفدي في الوافي بالوفيات (٦-٢٣٤) : " وهو خمسون مسألة في مذهب المناظر ، كتبه بخطي وقرأته على الشيخ شمس الدين بن الأكفاني " وذكره ابن تغري بردي في منهله (١/٢١٧) ، وحاجي خليفة في كشف الظنون (١/٧٧) ، وهو في الديباج المذهب (١/٢٣٨) باسم " الإبصار في مدركات الأبصار " ، وهدية العارفين (١/٩٩) باسم " الاستبصار في مدركات الأبصار " ومنه نسخ خطية ذكرها بروكلمان والدكتور طه محسن .

الاستغناء في أحكام الاستثناء (مطبوع) :

جمع شهاب الدين القرافي في هذا الكتاب كل ما يتعلق بالاستثناء مما بكتاب الله عز وجل ، بحيث لا يكاد يترك استثناء في القرآن الكريم فيه غموض إلا لخصه وهدّبه ويّنه تمثيلاً به في تلك الأبواب ، وكذلك ما حضره من السنة النبوية ، كما سمع من أفواه العلماء استثناءات غامضة تحتاج إلى بحث دقيق ونظر أنيق . وكانت قد وقعت للمؤلف في شرحه للمحصول المسمى (نفائس الأصول) في الاستثناءات العربية مباحث جميلة وقواعد جليّة أودع شيئاً منها في الشرح ، وبقيت أشياء لا محل لها هناك فوضعها في هذا الكتاب . وقد اشتمل الكتاب مع ذلك على " النحو الجميل ، والتفسير الجليل ، والمباحث الدقيقة ، والمعاني الرشيقة ، والقواعد العربية ، والملح الأدبية ، والأسئلة البارعة ، والأجوبة النافعة والمعاهد الأصولية ، والفوائد الفروعية .

الأمنية في إدراك النية :

نقل أحمد الختم في مقدمة العقد المنظوم (١/٤٤) عن مقدمة الأمنية لمساعد الفالح (١١٩ ، ١٢٠) أن القرافي ذكر أن بعض المباحث التي وقعت للفضلاء تحتاج إلى

إيضاح وكشف وتحقيق الصواب فيها ، منها قول بعض الفقهاء : لم قال عليه السلام : (الأعمال بالنيات) ، ولم يقل الأعمال بالإرادات ؟ وما الفرق بين نوى وأراد واختار وعزم وعنا وشاء واشتهى وقضى وقدر ؟ وهل هي مترادفة أم متباينة ؟ ولم يقل عليه السلام الأفعال بالنيات بل قال : الأعمال بالنيات . وما الفرق بين عمل وفعل وصنع وأثر وتحرك وخلق وأوجد واخترع وأبدع وأنشأ ؟ وهل هي مترادفة أو متباينة ؟ حيث يدور الكتاب في فلك هذه المباحث مقررًا مسائله وفرائده ، والكتاب مطبوع ، كما حقق في رسالتين علميتين بالرياض وتونس .

الإنقاذ في الاعتقاد :

ذكره القرافي في الاستغناء (٣٥٨ ، ٣٦٣) ، وورد في إيضاح المكنون (١٣٥/١) ، وهدية العارفين (٩٩/١) ، كما ذكر في الديباج المذهب (٢٣٧/١) ، وشجرة النور الزكية (١٨٩) باسم ((الانتقاد في الاعتقاد)) ، ولعله تصحيف من النساخ أو خطأ طباعي .

أنوار البروق في أنواء الفروق :

وضع القرافي هذا الكتاب للفروق بين القواعد الكلية في الفقه ، وجمع فيه من القواعد خمسمائة وثمانى وأربعين قاعدة ، أوضح كل قاعدة بما يناسبها من الفروع ووضع للكتاب اسمين آخرين ، أحدهما : الأنوار والأنواء ، وهو كما يظهر اختصار للعنوان الذي ذكره أولاً في مقدمة كتابه ، والآخر : الأنوار والأنواء والقواعد السنية في الأسرار الفقهية ، يقول : ((وجعلت مبادئ المباحث في القواعد بذكر الفروق ، والسؤال عنها بين فرقين أو قاعدتين يحصل بهما الفرق وهما المقصودتان ، وذكر الفرق وسيلة لتحصيلهما ، وإن وقع السؤال عن الفرق بين القاعدتين فالمقصود

تحقيقهما ، ويكون تحقيقهما بالسؤال عن الفرق بينهما أولى من تحقيقهما بغير ذلك))
وقد طبع الكتاب أكثر من مرة .

الأنوار والقواعد السنية في الأسرار الفقهية :

انظر أنوار البروق في أنواء الفروق .

البارز للكفاح في الميدان :

ذكره ابن فرحون في الديباج المذهب (١-٢٣٨)، وورد اسمه في إيضاح المكنون

(١/١٦١)، وهداية العارفين (١/٩٩) ((البارز لكفاح الميدان)) .

البيان في تعليق الأيمان :

ذكره ابن فرحون (١/٢٣٧)، والبغدادى في هدية العارفين (١/٩٩) ، وهو في

أيضاح المكنون (١/١٦١) باسم (البيان في تعلق الأيمان) .

التعليقات على المنتخب :

(المنتخب) كتاب للفخر الرازي في الأصول ، علّق عليه القرافي ، وقد ذكر

الكتاب في الوافي بالوفيات (٦/٢٣٣) والمنهل الصافي (١/٢١٥) ، وفيهما : أن

قاضي القضاة تقي الدين بن بنت الأعز علّق عنه هذه التعليقات ، وأضاف تاج الدين

السبكي في طبقاته (٨/١٧٢) أن القرافي (إنما صنعها لأجله) ، كما ورد الكتاب في

الديباج المذهب (١/٢٣٧)، وشجرة النور الزكية (١٨٨) .

تنقيح الفصول في اختصار المحصول :

قام شهاب الدين القرافي بشرح (المحصول) للفخر الرازي في كتاب كبير سماه

(نفائس الأصول في شرح المحصول) ، واختصره في كتاب سماه (تنقيح الفصول في

اختصار المحصول) ، وجعله مقدمة أول كتاب (الذخيرة في الفقه) ، وسماه هناك

(تنقيح الفصول في علم الأصول) ، ثم لما كثر المشتغلون به وضع له شرحاً سماه
(شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول) ، وسماه حاجي خليفة في كشف الظنون
(٤٩٩/١) (تنقيح الفصول في الأصول) .

الخصائص في النحو :

يتضمن الكتاب ثلاثاً وعشرين خصيصة في النحو تتعلق بالاسم والفعل والحرف ،
ذكر القرافي أنها مما (يعسر تحقيقها ويتوعد طريقها) ، وسيصدر الكتاب قريباً
بتحقيقي إن شاء الله .

الذخيرة :

وهو من أمهات كتب الفقه المالكي أصوله وفروعه ، واعتمد القرافي في تصنيفه
على نحو أربعين من مؤلفاته الفقه المالكي ما بين شرح وكتاب مستقل ، عدا كتب
الحديث واللغة ، وأودع في هذا الكتاب كثيراً من مسائل اللغة وقواعدها والمنطق
والفلسفة والحساب والمقابلة في المواضيع التي تقتضيها ويحتاج إليها . وقدم بين يدي
الكتاب بمقدمتين ، إحداهما في بيان فضيلة العلم وآدابه ، ليكون ذلك معدناً وتقوية
لطلابه ، والأخرى في قواعد الفقه وأصوله ، وما يحتاج إليه من نفائس العلم ، مما يكون
حلية للفقهاء وجنة للمناظر ، وعوناً على التحصيل وهذه المقدمة هي المعروفة
بتنقيح الفصول في علم الأصول . كما ضمّن الذخيرة كتاباً آخر هو " الرائض في
الفرائض " ، وقد طبع الكتاب كاملاً بعد أن طبعت أجزاء منه قبل ذلك .

الرائض في الفرائض :

وهو الجزء الذي يختص بأحكام الفرائض والموارث من كتاب الذخيرة ، جعله
القرافي في قسمين ، الأول في أحكام الفرائض والموارث ، والآخر في الحساب .

رسالة في قوله تعالى (وما جعلناهم جسداً لايأكلون الطعام) :

ذكرها الصفدي في الوافي بالوفيات (٦/٢٣٤) قال : ((حكى لي بعضهم أنه رأى له مصنفاً كاملاً في قوله تعالى ﴿ وما جعلناهم جسداً لايأكلون الطعام ﴾ ، فبني هذا على الاستثناء ، وظن أن الآية جسداً إلا يأكلون الطعام ، وزاد ذلك ألفاً فلما قيل له ذلك بعد أن خرج عن بلده اعتذر بأن الفقيه لقنه كذلك في الصغر ، ورأى الألف في جسداً فلم يجعل باله إلى أنها ألف التنوين) ، ولم أر من ذكر هذه الرسالة غيره ، ولعل هذه الرسالة منحولة عليه ، قصد منها الذي ذكر ذلك للصفدي الخط من القرافي ، ومن غير المعقول أن يكون القرافي في هذه الدرجة من علوم الشريعة والنحو ثم يضع مصنفاً مبنياً على وهم في قراءة آية من القرآن الكريم ، وهو الذي استثنى كل ما فيه غموض من أساليب الاستثناء في كتاب الله وبينه في كتابه (الاستغناء في أساليب الاستثناء) ، ولا وجه لدفاع بعض الدارسين عنه بأنه وضعه في مطلع حياته ، فقراءة القرآن وحفظه لدى الناشئة كان يتم بالتلقي مشافهة وحفظاً لا قراءة في الألواح والصحف ، وانتقال ألف التنوين إلى بداية أداة النفي يعدّ من التصحيف الكتابي .

رسالة مختصرة في استخراج أوقات الصلاة وشيء من التواريخ والأعمال

الفلكية من غير آلة من الآلات :

منها نسخة محفوظة بالمكتبة المركزية بجامعة الملك عبد العزيز بجدة برقم ٣١٦ ، نسخت سنة ١٠٧٨ هـ .

شرح الأربعين مسألة في أصول الدين :

كتاب (الأربعين) للفخر الرازي ، شرحه القرافي ، ومن الشرح نسخة خطية محفوظة بالمكتبة المركزية بجامعة الملك عبد العزيز بجدة ، برقم ٤٧٠ .

شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول :

وهو شرح لكتابه (تنقيح الفصول في اختصار المحصول) في الأصول للإمام فخر الدين الرازي ، وطبع الكتاب ثلاث مرات بالقاهرة وتونس وبيروت .

شرح تهذيب المدونة :

كتاب (التهذيب في اختصار المدونة) لأبي سعيد البراذعي خلف بن لأبي قاسم الأزدي ، كان حياً سنة ٤٣٠ هـ ، وقد ذكر الشرح في الديباج المهذب (٢٣٧/١) .
وهدية العارفين (٩٩/١) ، وشجرة النور الزكية (١٨٨) .

شرح الجلاب :

وهو شرح لكتاب (التفریع) لأبي القاسم عبيد الله بن الحسن بن الجلاب المتوفي سنة ٣٧٨ هـ ، وورد ذكره في الديباج المهذب (٢٣٧/١) ، وهدية العارفين (٩٩/١) وشجرة النور الزكية (١٨٨) .

شرح فصول الإمام الرازي :

ذكره صاحب شجرة النور الزكية (١٨٨) ، ولم يذكره أحد غيره من المترجمين ، كما لم يذكر المترجمون كتاباً للرازي باسم (الفصول) ، ولعله قصد بهذا الكتاب المحصول في الأصول للرازي الذي شرحه القرافي في نفائس الأصول واختصره في تنقيح الفصول ثم شرحه بعد ذلك ، أو تصحف عليه ما ذكره ابن فرحون في الديباج المهذب (٢٣٧/١) الذي ذكره باسم " شرح محصول الإمام فخر الدين الرازي " .
العقد المنظوم في الخصوص والعموم :

عُني القرافي بتحرير بعض مصطلحات أصول الفقه وما يتصل بها من مسائل دقيقة ومباحث غامضة ، وجعل هذا الكتاب لمصطلحي الخصوص والعموم ، يقول في

مقدمته: ((فأردت أن أجمع في ذلك كتاباً يقع التنبيه فيه على غوامض هذه المواضع ، واستنارة فوائدها ، وضبط فرائدها ، بحيث يصير للواقف على هذا الكتاب ملكة جيدة في تحرير هذه القواعد وضبط هذه المعاهد إن شاء الله تعالى ، وسميته العقد المنظوم في الخصوص والعموم)) وقد طبع الكتاب محققاً في المغرب ، كما حقق في رسالة علمية بمكة المكرمة .

العموم ورفعها :

ذكر في الديباج المذهب (٢٣٨/١) ، ولعله كتاب العقد المنظوم السابق الذي لم يذكره ابن فرحون ضمن كتب القرافي .

القواعد الثلاثون في علم العربية :

وسعرض له مفصلاً .

لوامع الفروق في الأصول :

ذكر بروكلمان في الملحق (٦٦٦/١) إلى أن منه نسخة بجامع القرويين بفاس بالمغرب برقم ١٣٨٤ ، ولعله كتاب أنوار البروق في أنواء الفروق .

المعين على كتاب التلقين :

كتاب التلقين في الفروع للقاضي عبد الوهاب البغدادي المالكي المتوفى سنة ٤٣٠ هـ ، ولعل المعين شرح عليه ، وقد ورد في مقدمة العقد المنظوم (٤٩/١) عن الدكتور بله الحسن في مقدمة تحقيقه للذخيرة (٤٧) انه توجد نسخة من الكتاب في الهند بمكتبة رامبور ، وفي المكتبة المركزية بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة توجد نسخة مصورة برقم ١١٢٥ فقه مالك .

المنظر في الرياضيات :

ذكر في هدية العارفين (٩٩/١) ، ولعله كتاب (الاستبصار فيما يدرك بالأبصار) الذي وصفه الصفدي بأنه خمسون مسألة في مذهب المناظر .

المنجيات والموبقات في الأدعية وما يجوز منها وما يكره وما يحرم :

ذكر في الدياج الذهب (٢٣٧/١) ، وهدية العارفين (٩٩/١) ، وسماه محمد مخلوف في شجرة النور الزكية (١٨٨/١) (كتاب الأدعية وما يجوز منها وما يكره) وذكر بروكلمان (٣٨٥/١) أن منه نسخة بمكتبة البلدية بالإسكندرية .

نفائس الأصول في شرح المحصول :

وهو شرح لكتاب المحصول في الأصول للإمام فخر الدين الرازي ، ومن الشرح نسخ خطية عديدة .

الوثائق البوننية والأرمنية في إدراك الإرادة والنية :

ذكره بروكلمان في الملحق ١/٦٦٦ ، وذكر أن منه نسخة بمكتبة جلفا برقم

. ١٨٨٤

اليواقيت في أحكام المواقيت :

ذكره القرافي في كتابه الفروق (٣/٣٩٢) ، وذكر في الدياج المذهب (١/٢٣٧) ، وإيضاح المكنون (٢/٧٣٢) ، وهدية العارفين (٩٩/١) ، ونقل الدكتور طه محسن أن منه

نسخة خطية في المكتبة الوطنية بتونس برقم ٤١٢٦ م .

الباب الثاني

كتاب (القواعد الثلاثون في علم اللغة)

أولاً : نسبة الكتاب إلى القرافي :

لم يذكر أحد من المتقدمين ممن ترجموا القرافي كتاب (القواعد الثلاثون في علم العربية) ضمن كتبه ، وإنما ورد ذكر كتاب (القواعد) الذي وصفه ابن فرحون (٢٣٧/١) " بأنه لم يسبق إلى مثله ، ولا أتى أحد بعده بشبهه " ، ثم يذكر الشيخ محمد مخلوف (١٨٨) كتاب الفروق والقواعد ، ويصفه بعبارة ابن فرحون والمقصود بكتاب القواعد هنا كتاب (الأنوار والقواعد السنية في الأسرار الفقهية) ، وما ذكره مخلوف يوهم بأن الفروق والقواعد كتابان مستقلان ، وهما في واقع الأمر الكتاب السابق المعروف بكتاب الفروق ، ولم يذكر كتاب (القواعد الثلاثون في علم اللغة) سوى المتأخرين ، وأولهم كارل بروكلمان ، اعتماداً على النسخة الوحيدة الموجودة من الكتاب بالمكتبة الوطنية بباريس ، وعلى ما ذكره الآخرون مثل طه محسن وغيره .

والسؤال الذي يرد على النسبة هو : لماذا لم تذكر كتب التراجم هذا الكتاب

ضمن كتبه ؟ وهل يعني هذا أن الكتاب ليس لشهاب الدين القرافي ؟

في واقع الأمر لم يرد نص واضح يؤكد أو ينفي نسبة الكتاب إلى القرافي ، ولكن

يؤيد نسبة الكتاب إليه أمور عدة :

أ - ما ورد على غلاف الكتاب منسوباً صراحة إلى المؤلف ، وفيه (القواعد الثلاثون في

علم العربية للشيخ شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن بن يعقوب

الصنهاجي المالكي المعروف بالقرافي رحمه الله) ، وهي نسخة كتبت عام ٨٧٨ هـ ، أي بعد وفاة مؤلفها بأقل من قرنين من الزمان ، وناسخها عفيف الدين الحسين بن محمد الشافعي المعروف بابن الشحنة ، من أسرة معروفة بالعلم والقضاء . وقد ترجم له السخاوي في الضوء اللامع (١٥٨/٣) ، وذكر أنه (اشتغل في الفقه والمعقول ، وخطب بالجامع الكبير) ، وهذه النسخة علقها لنفسه ، فيكون ذلك أدعى إلى التثبيت والحرص عليها .

ب - لم يقصر الذين ترجموا القرافي كتبه على ما ذكروه ، وإنما نصوا على أن له كتباً غيرها ، فيقول ابن فرحون (٢٣٨/١) بعد أن يسرد مؤلفاته : (وغير ذلك) أي وله غير ذلك من المؤلفات ، كما ينقل عن شمس الدين بن عدلان الشافعي أن شهاب الدين القرافي (حرر أحد عشر علماً في ثمانية أشهر ، أو ثمانية علوم في أحد عشر شهراً) . ولعل سبب إهمال المترجمين هذا الكتاب صغر حجمه ، وكونه رسالة صغيرة في النحو ، وهم اهتموا بكتبه في الفقه وأصوله والعقائد ، ولذلك لم تذكر بعض الكتب كتاب (الاستغناء في أحكام الاستثناء) ، وهو من كتب النحو ، كما أن الصفدي وابن فرحون وهما من أوائل من ترجموا له أغفلوا ذكر كثير من كتبه .

ج - اهتمام القرافي بوضع القواعد في أعداد ضمن عقود ، كقوله في الفروق (٦/٤) عن كتاب الإحكام : (وهو كتاب نفيس ، وفيه أربعون مسألة من هذا النوع) ، وقوله في الفرق الثالث عشر والمائة بين قاعدة التفضيل بين المعلومات (٢/٢١١) : (وهي عشرون قاعدة) ، ومن هذا الباب أيضاً وضعه لكتاب (شرح الأربعين مسألة في أصول الدين) .

د - وجود تشابه في أسلوب القرافي ومنهجه في التأليف بين كتاب (القواعد الثلاثون) وكتبه الأخرى ، وكذا التشابه في المعلومات التي يوردها والأمثلة التي يدلل بها ، من ذلك .

١ - ذكر القرافي في القواعد الثلاثون (القاعدة الثانية والعشرون) خصائص الاسم ، ثم ذكر كثيراً من هذه الخصائص بتفصيل أكثر في كتابه الخصائص ، والقاعدة الثلاثون ذكرها بنصها تقريباً في الذخيرة (٩٤/١) .

٢ - تشابه الأمثلة في كتبه ، فما قاله في أمثلة الملك والاستحقاق والاختصاص في كتاب الذخيرة (٧٤/١) موجود بنصه وفصه في القواعد الثلاثون (القاعدة التاسعة عشرة) ، وفي شرح التنقيح (١٠٣) .

٣ - النظم الذي أورد القرافي في كتاب القواعد الثلاثون (القاعدة التاسعة والعشرون) في ضبط الصيغ العاني وهو :

الفَعْلَةُ للمرة والفِعْلَةُ للحالة والمَفْعَلُ للبقعة والمِفْعَلُ للآلة

أورد كذلك في الخصائص ، والنظم الذي أورده في القواعد (القاعدة الثلاثون) في ضبط صيغ جموع القلة وهو :

بأفْعَلٍ وبأفْعَالٍ وأفْعَلَةٍ وفِعْلَةٍ يُعرَفُ الأدنى من العدد

أورد أيضاً في شرح تنقيح الفصول (٢٣٣) ، والذخيرة (٩٤/١) .

٤ - تشابه الآراء والتخریجات ، من ذلك قوله : " لو بُدِّلَتْ بلى بِنَعَمٍ في قوله تعالى (الست بربكم) كان كفراً ، ورد في القواعد (القاعدة الثامنة والعشرون) وشرح التنقيح (٢٠١) ، ويذهب القرافي إلى أن (من) في قوله تعالى (ما لكم من إله غيره) ليست زائدة مؤكدة للعموم ، بل منشئة للعموم ، وهو بذلك يخالف النحاة في جعل

الزائدة والمفيدة للاستغراق ضمن (من) الزائدة ، وهذا الرأي ذكره في القواعد (القاعدة الحادية والعشرون) والاستغناء في أحكام الاستثناء (٢٨٨) ، وهناك مسائل أخرى ترد في مواضعها في الدراسة .

٥ - تشابه أسلوب التأليف ، فالقراfi مولع بالعناوين الفرعية أمثال : تمهيد وتحقيق وتفريع .. إلخ ، وهذه نجدتها في الفروق والذخيرة والخصائص والقواعد الثلاثون وغيرها .

وكل هذه الأمور تؤيد ما نذهب إليه من أن كتاب (القواعد الثلاثون في علم العربية) هو من مؤلفات شهاب الدين القرافي النحوية ، والله تعالى أعلم .
أما اسم الكتاب فقد ورد على غلاف النسخة المحفوظة بالمكتبة الوطنية بباريس اسم (القواعد الثلاثون في علم العربية) ، وسماه بروكلمان (الأصل ٤٨١/١) باسم (القواعد السنية في أسرار العربية) ، واعتمد ذلك على قوا المؤلف في خطبة الكتاب : (فأنا أذكر ثلاثين قاعدة سنية في أسرار العربية) ، ولعله ظن أن هذا هو العنوان على طريقة القرافي في وضع أكثر من عنوان للكتاب ، أو أنه أراد أن يجعل العنوان مشابهاً لكتاب آخر للقرافي هو كتاب الفروق الذي يحمل أيضاً اسم (الأنوار والقواعد السنية في الأسرار الفقهية) .

ثانياً : عناية القرافي بالتقعيد .

إن الثقافة الموسوعية التي امتاز بها شهاب الدين القرافي ، وتنوع العلوم والمعارف التي برز فيها ، وبخاصة العلوم العقلية منها ، كالأصول والرياضيات والحساب والجبر والمقابلة . هذه الثقافة جعلته يهتم بالتقعيد والبحث عن الفروق وتبويب القضايا ضمن قواعد ومسائل وأحكام عامة . وصرف عنايته - في المقام الأول - إلى علم أصول

الفقه ، فيقول في كتابه الفروق (٢٢٤/٢) : (علم أصول الفقه يثمر الأحكام الشرعية ، فإنها منه تؤخذ ، فالشريعة من أولها إلى آخرها مبنية على أصول الفقه) .
ولمزيد عنايته بالقواعد والمسائل والأحكام ألف كتبه العديدة ، وأشهرها كتاب الأنوار والقواعد السنية في الأسرار الفقهية ، المشهور بكتاب الفروق ، ويتحدث عن أهمية هذه القواعد في الفقه فيقول في مقدمة الكتاب (٣/١) : (وهذه القواعد مهمة في الفقه عظيمة النفع ، وبقدر الإحاطة بها يعظم قدر الفقيه ويشرف ، ويظهر رونق الفقه ويعرف ، فيها تنافس العلماء وتفاضل الفضلاء ، وبرز القارح على الجذع ، وحاز قصب السبق من فيها برع ، ومن جعل يخرج الفروع بالمناسبات الجزئية دون القواعد الكلية تناقضت عليه الفروع واختلفت ، وتزلزلت خواطره منها واضطربت وضاعت نفسه لذلك وقنطت ، واحتاج إلى حفظ الجزئيات التي لاتنتهي ، وانتهى العمر ولم تقض نفسه من طلب مناها ، ومن طلب الفقه بقواعده استغنى عن حفظ أكثر الجزئيات لاندراجها في الكليات ، واتحد عنده ما تناقض عند غيره وتناسب ... وقد أهمني الله تعالى بفضلته أن وضعت في أثناء كتاب الذخيرة من هذه القواعد شيئاً كثيراً مفرقاً في أبواب الفقه ، كل قاعدة في بابها ، وحيث تبنى عليها فروعها ، ثم أوجد الله تعالى في نفسي أن تلك القواعد لو اجتمعت في كتاب ، وزيد في تلخيصها وبيانها والكشف عن أسرارها وحكمها لكان ذلك أظهر لبهجتها رونقها) .

وتصبح القواعد شغله الشاغل في معظم كتبه ، فيتحدث عن القواعد التي وضعها في كتابه الذخيرة (٣٨/١) ويقول : (وأودعته من أصول الفقه وقواعد الشرع وأسرار الأحكام وضوابط الفروع ما فتح الله على به من فضله) . ويقول في كتاب الفروق (١١٠/٣) : (فقد يسر الله فيه من الحججة ما لم أره قط لأحد ، فإن المكان

في غاية العسر والقلق والبعد عن القواعد ، غير أنه إذا لوحظت هذه المباحث قربت من القواعد وظهر وجه الصواب فيها ، لاسيما وجمع كثير من الصحابة أفتوا بها ، فلا بد لعقولهم الصافية من قواعد يلاحظونها ، ولعلمهم لاحظوا ما ذكرته) . ويقول في كتابه شرح تنقيح الفصول (٢) : وأوشح ذلك - إن شاء الله تعالى - بقواعد جليلة وفوائد جميلة . ويقول في كتاب الاستغناء في أحكام الاستثناء (٨٦) : وقع الله تعالى لي فيها مباحث جميلة وفوائد جليلة . ويقول : تكميلاً للفائدة بالقاعدة الكلية : ، ويقول : (لما اشتمل عليه من القواعد العربية) .

ومن صور عنايته بالمسائل إلى جانب القواعد كتابه شرح الأربعين مسألة في أصول الدين ، وما ذكره في سياق الحديث عن كتبه حيث يقول في الفروق (٦/٤) : (وقد بسطت هذه المسائل في كتاب الإحكام في الفرق بين الفتاوي والأحكام وتصرف القاضي والإمام ، وهو كتاب نفيس فيه أربعون مسألة من هذا النوع) (ويقول أيضاً عن كتاب الاستغناء (الفروق ٣/١٦٨) : وقد بسطت هذه المسائل في كتاب الاستغناء في أحكام الاستثناء ، وهو مجلد كبير أحد وخمسون باباً وأربعمائة مسألة) .

ثم نجد القرافي تبعاً لعنايته بالقواعد والمسائل يحرص على تبويب القضايا والأفكار في عناوين فرعية نحو : تمهيد ، وتحقيق ، وتفريع ، وتنقيح ، وتحرير ، وتذييل ، وفائدة ، ونظائر ، وفروع ، ومرتبة ، ومسألة ، ومسائل ، وغير ذلك مما هو مثبت في كتبه كالذخيرة والفروق والخصائص والقواعد .

ثالثاً : منهجه في الكتاب :

يعد كتاب (القواعد الثلاثون) من المختصرات التعليمية في النحو ، ولكنه مع ذلك ينحو منحى خاصاً في التأليف ، إذ يقوم على شرح موضوعات ومسائل مما يراها

المؤلف مفيدة للطلاب ، ويكثر دورانها في الكلام ، وقد موضع لبس أو إشكال لدى العربيين . فالقاعدة الأولى وضعت عن متعلق الظرف والمجرورات ، والثانية عن الجمل والظروف بعد النكرات والمعارف ، إلى آخر القواعد التي جعلها في ضبط صيغ جموع القلة من الكثرة .

ولم يقدم القرافي لكتابه بخطبة طويلة تبين الداعي لتأليفه وتوضح منهجه ، كما جرت عليه عادة المؤلفين ، ولعله جمع هذه القواعد في مسودته ، ولم يفرغ لتبويضها . والمسائل التي يعرض لها لا تقتصر على النحو ، وإنما تضم معها مسائل من الصرف ، نحو: كيفية صياغة فعل الأمر ، والفعل الذي يبنى منه فعل التعجب وضبط الصيغ لاختلاف المعاني ، وغيرها .

وإذا كان المؤلف وضع هذه القواعد لتعليم الطلاب وتيسير بعض المسائل عليهم - على عادته في ضبط المسائل في قواعد - فهو يختار من المسائل أكثرها شيوعاً ، ولا يعني باستقصاء بقيتها . ففي القاعدة الثامنة وهي الشروط التي يجب توفرها في الفعل الذي تبنى منه صيغتا التعجب اختار شرطين منها دون البقية ، وهما الفعل الثلاثي ، وما كان على وزن أفعل فعلاء مما دل على لون أو عيب .

ومع أن الكتاب من المؤلفات التعليمية المتخصصة لا يسعى مؤلفه إلى تحرير عبارته دائماً ، ولذلك نجد أحياناً في أسلوبه بعض العسر بما لا يؤدي إلى المعنى إلا بتفكير وإعمال ذهن . من ذلك قوله في القاعدة السابعة عشرة : (ويجوزها منطلقاً ذا زيد ، على أحد الوجهين ، وما شألك قائماً ، وكان وليت ولعل لأن فيها معنى للفعل) ، فكلامه يوحى بجواز تقدم الحال على العامل المعنوي كالتشبيه والتمني والترجي والاستفهام ، وليس كذلك . وقوله في القاعدة الخامسة عشرة : إذا أضيف ما ليس له

صدر الكلام إلى ماله صدر الكلام ، نحو : عرفت أبو من أنت ، عكسه : إذا جاور غير المخفوض المخفوض جاز خفضه (ولعل ذلك نابع من أن المؤلف يسعى إلى ضبط المسائل في قواعد مما يدفعه إلى الاختصار وإيجاز العبارة دون بسطها ، وهذا ما نلمسه في المتون والمقدمات التي كتبها مختصرة كتقحيح الفصول ثم شرحها بعد ذلك) .
وللتدليل على ميله إلى الاختصار ننظر إلى النظم النظم الذي أورده في ضبط جموع القلة ونظم نحويين مشهورين سابقين له هما ابن معط (ت ٦٢٨هـ) ، وجمال الدين بن مالك (ت ٦٧٢ هـ) في الموضوع نفسه . يقول ابن معط في ألفيته (شرح ابن القواس : ١٠٩٨) :

تضيفها إلى جموع القلّه	أفعلة وأفعل وفعله
ووزن أفعال فصارت أربعة	مثاله تسعة أفراس معه

ويقول ابن مالك في ألفيته :

أفعلةً أفعلٌ ثم فعله	ثم أفعال جموع قلّه
----------------------	--------------------

وقد أستشهد المؤلف في (القواعد الثلاثون) بثمان وعشرين آية قرآنية وحديثين وثمانية أبيات شواهد ، وهو في استشهاده بالشعر لا يخطيء الشعر المخالف للقاعدة أو يحكم عليه بالشذوذ أو الندرة ، وإنما يقول (القاعدة الثانية عشرة) : (وخالف هذه القاعدة قول الشاعر) ، وكأنه ينظر إلى المسألة اللغوية في ذاتها ، وإلى استقلال العملية الشعرية عن الصناعة النحوية .

ويظهر في الكتاب ورع المؤلف وتأدبه مع كلم الله عز وجل ، فيقول في القاعدة السابعة والعشرين : ولذلك يكفر من يقرأ (ولم يكن له كفواً أحد) عكس التلاوة ، ولا يذكر القراءة المشار إليها .

رابعاً : آراؤه النحوية :

إن البحث عن الانتماءات المدرسية لعلماء النحو أصبح غير ذي بال في الدراسات النحوية ، وبخاصة بعد أن استقرت مناهج الدرس النحوي ، واتضحت معالم مدرستي الكوفة والبصرة . ويظهر المؤلفات الكثيرة والكبيرة في النحو التي اعتمدها عليها علماء النحو فيما بعد ، وانطلقوا منها شرحاً واختصاراً وتعليقاً وتحشيةً ، صار البحث عن الآراء التي انفردت بها الشخصية النحوية المعينة ومذهبها الكوفي أو البصري أمراً محفوفاً بالمخاطر وكثير المزالق ، إذ نجد في بعض الدراسات آراء ذكرت على أنها مما انفردت به تلك الشخصية النحوية - موضوع الدراسة - وهي في واقع الأمر ليست له ، وإنما نقلها من مصادر سابقة ولم ينسبها أو كان ذلك هو مفهومه من رأي لأحد العلماء الذين نقل عنهم ، ولذلك فإن تصنيف الآراء يتم - في رأيي - حسب موافقتها للمذهب الكوفي أو البصري ، أو في اختيار رأي يوافق أو يخالف رأي جمهور النحاة . ومعلوم أن معظم الآراء تأتي موافقة للمذهب البصري لاعتبارات أهمها : غلبة المدرسة البصرية في الدرس النحوي ، وشيوع مؤلفات النحاة البصريين وشهرتها وتوفرها بأيدي العلماء والدارسين قديماً وحديثاً ، وعلى رأسها كتاب سيويه .

وكتاب (القواعد الثلاثة) من كتب النحو التعليمي التي وضعت للطلاب ويتعلق بمسائل معينة لاجتماع أبواب النحو ، ولذلك لانلمس فيه غوصاً في دقائق المسائل ، ولا بحثاً في التفصيلات ، كما لاتتضح آراء واختيارات المؤلف فيه بما يكفي .
ومما نجده من آراء القرافي في هذا الكتاب :

١ - يذهب إلى رأي البصريين في عدم صياغة التعجب وأفعال التفضيل من اللون والعيب ، والكوفيون يميزون ذلك ، (القاعدة الثامنة)

٢ - يميل إلى رأي الكوفيين في منع تأخير المبتدأ وتقديم الخبر إذا تساوى في التعريف ، وكانت هناك قرينة معنوية على تعيين المبتدأ ، نحو قول الشاعر :

بنونا بنو أبنائنا وبناتنا بنوهن أبناء الرجال الأبعاد

(القاعدة الثانية عشرة) ، والبصريون يميزون ذلك ، وكلام القراني يوحى بمنعه .

٣ - يميل إلى رأي الفراء والزجاج وابن السراج في جواز جر تمييز (كم) الاستفهامية والجمهور يمنعون ذلك .

٤ - يذهب القراني في القواعد (القاعدة الحادية والعشرون) والاستغناء (٢٨٨) مذهب الجرجاني في شرح الإيضاح وابن عطية في تفسيره والزمخشري في الكشف في أن (من) في قوله تعالى (مَا لَكُمْ مِنْ إله غيره) ليست زائدة مؤكدة للعموم بل منشئة للعموم ، خلافاً لجمهور النحاة في جعل الزائدة والمفيدة للاستغراق ضمن (من) الزائدة .

٥ - يذهب إلى رأي الكوفيين في جعل انتهاء الغاية من معاني (من) (القاعدة الحادية والعشرون) ، وناقش هذه المسألة بتفصيل أكثر في الاستغناء (٢٩٤) ، وشرح تنقيح الفصول (١٥) ، مؤيداً رأي الكوفيين أيضاً .

٦ - يذهب إلى رأي سيبويه في أن (جمع السلامة مذكراً أو مؤنثاً من جموع القلة ، ثم قد يستعار كل واحد منها للآخر مجازاً) ، (شرح التنقيح ٢٣٣) ، وهو رأي سيبويه

(الكتاب ٣/٤٩١، ٥٧٨) ، الذي يرى أن (ما جمع بالواو والنون والياء والنون ، والألف والتاء بمنزلة أفعال وأفعال - أي من جموع القلة - وقد تأتي للكثرة) . وقد صحح الفيومي في المصباح المنير (٨٧٢) أن جمعي السلامة للمذكر والمؤنث مشترك بين القليل والكثير ، ونقل عن جماعة من النحاة أن جمعي السلامة كثرة .

٧ - يورد القرافي احتمالات الجواز في تكرار (لا) ، فيذكر تسعة أوجه في الاستغناء (٦٠٧) وستة أوجه في القواعد (القاعدة الثامنة عشرة) ، ويعقب عليها بقوله في الاستغناء : (وكل هذه الاستثناءات من الأسباب ، وهي مخرجة على النصب بلا ، والرفع بها والبناء والإعراب ، ومراعاة الخلل في العطف ، واستئناف معنى الحرف فيما بعده دون ملاحظة ما قبله فتأمله) ، أي ترجع التسعة أو الستة إلى الخمسة التي ذكرها ابن مالك في قوله :

وركّب المفرد فاتحاً كلا حول ولا قوة والثاني اجعلا
مرفوعاً أو منصوباً أو مركباً وإن رفعت أولاً لاتنصبا

٨ - يفرق القرافي بين الخصيصة والعلامة والدلالة التركيبية (القاعدة الرابعة والعشرون) ، ولذلك لم يذكر من علامات الحرف عدم تحمل الضمائر ، وعدم الإخبار به أو عنه ، كما أنه لم يذكر دلالاته التركيبية في كونه يدل على معنى في غيره ، فإنه - كما يقول في الخصائص - وإن كان صحيحاً في الحرف ليس من خصائص الحرف .

خامساً : القواعد الثلاثون وابن هشام الأنصاري

كتاب (القواعد الثلاثون) - علي صغر حجمه - يتخذ أسلوباً في التأليف يختلف عن الأسلوب الشائع في تأليف الكتب والرسائل في النحو ، الذي يقوم على ذكر المسائل والقضايا النحوية في أبوابها ، ثم تبويب الأبواب وتصنيفها وفق منهج خاص يتبعه المؤلف . والأسلوب الذي اتبعه القرافي يسير على طريقة في التأليف تقوم على العرض الوظيفي الذي يهتم بالمسائل التي يقع فيها اللبس ويحتاج تحريرها إلى ذكر الفروق بينها ، أو مسائل دقيقة منشورة في الأبواب ويستدعي إدراكها أن تسلك في قواعد . وكتاب القرافي المتوفى سنة ٦٨٢هـ مسبوق في بعض جوانبه بكتب منها كتاب (القواعد والفوائد في الإعراب) لأبي محمد الخاوراني الشوكاني المتوفى سنة ٥٧١هـ ، الذي ضمن كتابه المشتمل على معظم أبواب النحو فوائد عديدة نشرها في ثانيا الكتاب ، وختمه بمسائل مشكلة أفردتها في مباحث مستقلة . وكتاب (نظم الفوائد وحصص الشرائد) ، وهو كتاب يشتمل على تسع وأربعين مسألة نظمها المؤلف أبو المحاسن المهلب المتوفى سنة ٥٨٣هـ في تسعة وتسعين بيتاً ، ثم شرح الأبيات مسألة مسألة . وبعض الفوائد والمسائل في الكتابين تشبه القواعد التي ذكرها القرافي ، إلا أن كتاب القرافي يختلف عنهما في أنه أفرد تأليفه للقواعد النحوية والصرفية ، وهي الغاية من هذا التأليف ، ولا يأتي استطراداً أو توضيحاً أو ضبطاً للمسائل أو حصراً للشرائد التي ترد في الكتاب . غير أن الغاية من التأليف ليست وضع مختصر في النحو والصرف كالكتابين السابقين ، كما أنه كانت للأصوليين عناية بهذا الجانب في كتب القواعد والأشباه والنظائر كالعز بن عبد السلام المتوفى سنة ٦٦٠هـ ، وهو معاصر للقرافي ، ويأتي كتاب القواعد الثلاثون في سياق تأليف القرافي الأخرى في الأصول والعقائد

وغيرها من حيث العناية بوضع القواعد والفروق في مؤلفات خاصة . ثم يأتي بعد ذلك ابن هشام الأنصاري المتوفى سنة ٧٦١هـ ، الذي وضع كتاب (الإعراب عن قواعد الإعراب) المسمى بالقواعد الكبرى ، وهو مع ذلك كتاب مختصر وصفه بقوله : (والذي أودعته فيها - أي الإعراب - بالنسبة إلى ما ادخرته عنها كشذرة من عقد نحر ، بل كقطرة من قطرات بحر) ، ثم اختصره في القواعد الصغرى . وبعد أن حسن وقعها عند أولي الألباب ، وسار نفعها في جماعة الطلاب (وضع كتاب) مغني اللبيب عن كتب الأعراب في صورته الأولى بمكة المكرمة سنة ٧٤٩هـ ، ثم فقد منه في منصرفه إلى مصر ، ولما عاد إلى مكة المكرمة مجاوراً سنة ٧٥٦هـ وضع الكتاب مرة أخرى ، وهو الموجود بين أيدينا .

وإذا كان تأليف القرافي " للقواعد الثلاثون " سابقاً على تأليف ابن هشام - إذ بين وفاة القرافي وولادة ابن هشام نحو ست وعشرين سنة - فهل اطلع ابن هشام على " القواعد الثلاثون " ؟ وإذا كان الأمر كذلك فهل استفاد منه حين تأليفه لكتاب " الإعراب عن قواعد الإعراب " ؟

إن المدة التي تفصل بين القرافي وابن هشام ليست كبيرة ، وكلاهما عاش بالقاهرة ، وقضى معظم حياته بها دراسة وتديساً ، فلا يبعد أن يكون قد اطلع على كتابه واستفاد منه ، كما لا يبعد أن يكون القرافي قد اطلع على كتاب المهلبي ، فكلاهما من البهنسا ، وعاشا بالقاهرة ، وليس من قبيل المصادفة أن يسمي القرافي كتابه " القواعد الثلاثون " ويطلق ابن هشام على كتابه " الإعراب عن قواعد الإعراب " اسم " القواعد الكبرى " ، ثم بعد ذلك نجد تشابهاً بين كتاب القرافي وكتابي ابن هشام في بعض الأبواب والنقول ؛ من ذلك القاعدة التي أوردها القرافي في

معرفة المبتدأ والخبر متى استويا في التكثير أو في التعريف أو اختلفا (القاعدة الثانية عشرة) ، وما ذكره ابن هشام في الباب الرابع من المغني (٥٨٨) في ذكر أحكام يكثر دورها ويقبح بالمعرب جهلها وعدم معرفتها على وجهها ، والقاعدة الأولى من " القواعد الثلاثون " وردت في " الإعراب عن قواعد الإعراب " (٥٥ - ٦٠) والمغني (٥٦٦) ، والقاعدة الثانية وردت في الإعراب (٥٠) والمغني (٥٦٠) ، والقاعدة الثامنة والعشرون وردت في الإعراب (٦٦ ، ٧١) والقواعد ٤ ، ٥ ، ٦ ، ٧ ، ٨ ، ٩ ، ١٢ ، ١٤ ، ٢٥ ، ٢٦ وردت جميعها في المغني ، والقواعد ١٣ ، ١٨ ، ٢١ ، ٢٨ ، من حروف المعاني التي جعلها ابن هشام في القسم الأول من المغني ، مع اختلاف في بسط المسائل وإيجازها حسب طبيعة كل كتاب وحجمه .

كما يؤيد نقل ابن هشام عن القرافي الأبيات التالية التي وردت في " القواعد الثلاثون " :

عليك بأرباب الصدور فمن غدا	مضافاً لأرباب الصدور تصدرا
وإياك أن ترضى صحابة ناقص	فتنحط قدراً عن علاك وتحقراً
فرفع " أبومن " ثم خفض " مزمل "	يصدق قولي مغرباً ومحذراً

وهي لأمين الدين الخليلي المتوفى سنة ٦٧٣ هـ ، الذي كان معاصراً للقرافي ، ونسب القرافي الأبيات لأحد الفضلاء ، وهي عبارة درج المؤلفون على إطلاقها على معاصريهم ، ثم وردت الأبيات في المغني (٦٦٩) منسوبة أيضاً إلى بعض الفضلاء ، وبين وفاتيهما نحو مائة عام .

ولا ينقض هذا الرأي القول بأن ابن هشام في المغني لم يذكر شهاب الدين القرافي أو بعض كتبه ضمن ما ذكره من أعلام ومصادر نقل عنها في المغني ، لأن ابن هشام لم

يذكر عدداً من المصادر المهمة في كتبه مثل البحر المحيط والتذيل والتكميل لأبي حيان وهو شيخه ، بل نجده قد أغفل - على عادة بعض المؤلفين في العصور المختلفة - ذكر بعض المصادر التي نقل عنها ، مما دفع بدر الدين الدماميني - فيما يورده علي فودة في كتابه ابن هشام (٣٧٩) - إلى أن يقول معلقاً على ابن هشام بعد ذكر مسألة نحوية : (هذا الرد لأبي حيان ، ولم ينسبه له المصنف ، وفي النفس من ذلك شيء ، لأنه حيثما يمر له أدنى غلط يصرح بالرد عليه ، ويبالغ فيه ، وإذا ذكر كلاماً حسناً فيورده غير منسوب إليه) . ومعلوم عند الدارسين موقف ابن هشام من أبي حيان ، ومن المعروف عند الدارسين أن ابن هشام نقل كثيراً مما في الجنى الداني للمراذي إلى القسم الأول من المغني دون أن يشير إلى اسم الكتاب أو مؤلفه ، ولهذا يقول حاجي خليفة عن الجنى الداني (كشف الظنون ١/٦٠٧) : (وهو مأخذ المغني لابن هشام) ، كما يقول الشيخ محمد عبد الخالق عزيمة في دراسات لأسلوب القرآن الكريم (١/١٠٠) : " رأيت - أي ابن هشام - نقل كثيراً من أعراب البحر المحيط لأبي حيان ولم يشر إليه ولو مرة واحدة ، والمواضع التي ذكر فيها اسم أبي حيان لاتجاوز ٣٦ وأكثرها كان نقداً أو اعتراضاً على أبي حيان . وأكاد أقطع بأن كل إعراب لآيات القرآن مبسوط في المغني إنما كان من البحر المحيط ، ما أخذه ابن هشام من البحر يفوق أضعاف ما نقله من الكشاف ومن العكبري . وقد صرح باسم الزمخشري في مواضع تزيد على ١٥٠ ، وباسم العكبري في ٤٥ ، وصرح محققاً الجنى الداني بذلك في مقدمة تحقيقهما (٦) بأن (نقل ابن هشام عنه - أي المرادي - أولى بالجزم والتحقيق) . إن استفادة ابن هشام من أسلوب تأليف القرافي في القواعد لا يقلل من مكانة ابن هشام النحوية ، وكونه أحد الأفاضل من علماء العربية الذين ملأ علمهم وفضلهم الأسماع

والأصقاع ، كما أن عدم الأخذ بقول بعض الباحثين القدامى والمحدثين كمحمد بن سليمان الكافيجي المتوفى سنة ٨٧٩ هـ الذي يصف الكتاب (ابن هشام ٤٦) بأنه وضع : (على نظم أنيق بحيث لم يسبق إليه أحد غير الشيخ) . وعلي فودة الذي يرى أن الكتاب (الإعراب عن قواعد الإعراب) (مقدمة المحقق ١) منهج فريد لم يسبق إليه في التأليف النحوي لايعني التقليل من أهمية كتاب (مغني اللبيب عن كتب الأعراب) ، وقيمة المسائل والمعلومات التي تضمنها ، وتأثيره في الحركة النحوية بعده شرحاً واختصاراً وتعليقاً ونظماً وإعراباً . وسبقه في وضع كتب بتبويب خاص به نحو كتاب (شذور الذهب في معرفة كلام العرب) وغيره .

سادساً : وصف النسخة

من الكتاب نسخة واحدة لم أعثر على سواها ، محفوظة بالمكتبة الوطنية بباريس ، صورها لي مشكوراً - الأستاذ عبد الملك فضيل ، وتقع ضمن مجموع يحمل الرقم ٥/١٠٣ ، ويقع الكتاب في ست ورقات من ١١١ - ١١٦ . وقد قام المجلد بأقحام ورقة تحمل الرقم ١١٣ بين الأوراق تحتوي على مسائل في الجبر والهندسة ، وبخط مغاير لخط الكتاب ، وعدد أسطرها ٢١ سطراً ، وخطها نسخي حسن ، غير مضبوطة بالشكل إلا في بعض الأمثلة ، وتاريخ نسخها السادس عشر من شهر جمادى الآخرة سنة ثمان وسبعين وثمانمائة للهجرة ، وعلقها لنفسه الحسين بن محمد بن محمد بن محمد بن معروف بابن الشحنة الحلبي ، من أسرة علم معروفة بحلب والقاهرة . ذكر السخاوي في الضوء اللامع (٣/١٥٨) أنه اشتغل في الفقه والمعقول ، وخطب بالجامع الكبير وكان حياً في أواخر القرن التاسع ، حيث ذكر السخاوي أنه قدم القاهرة في المرة

الثانية سنة تسعين ، ولم يذكر تاريخ وفاته مما يعني أن السخاوي لم تبلغه وفاته ، أو أنه عاش بعد سنة ٩٠٢ هـ ، إذ يذكر السخاوي وفيات من عاشوا إلى أول القرن العاشر .
والحسين بن الشحنة من أسرة مشهورة بالعلم والقضاء ، فأخواه محمد وأحمد ، ووالده أثير الدين محمد ، وجده محب الدين محمد ، ووالد جده محمد ، ترجم لهم جميعاً السخاوي في الضوء اللامع ، وجد جده محمد ترجم له ابن حجر في الدر الكامنة (٢٣٨/٤) ، ومع ذلك يظهر أن بضاعته من النحو مزجاة ، يدل على ذلك وجود أخطاء في النسخة قد تكون موجودة في النسخة التي نقل عنها ، ومع ذلك لم يتعرض لها بتصويب أو تقرير إلا في موضعين ، وقد نبهت عليها في مواضعها من الكتاب .

القواعد الثلاثون في علم العربية

تأليف

شهاب الدين أحمد بن إدريس الصنهاجي المعروف بالقرافي

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

الحمد لله ذي الجلال ، والمرشد في الأقوال والأفعال ، وصلواته على سيدنا محمد
المبعوث بمعجز الكلام ، المبلغ إلى أفضل النوال ، وعلى آله وصحبه خير آل .
أما بعد ، فأنا أذكر ثلاثين قاعدة سنوية في أسرار العربية :

القاعدة الأولى

- الظرف والمجرورات متى وقعت في أحد أربعة (١) مواضع فهي متعلقة بمحذوف (٢) .
- صلة ، نحو : أكرمت الذي في الدار ، أو الذي أمامك ، تقديره : الذي استقر في
الدار .
- أو صفة ، نحو : أكرمت رجلاً في البلد ، ، أو عندك .
- أو حالاً / نحو : لقيت زيداً على السطح ، أو دونك ، تقديره : كائناً على السطح ،
أو دونك .

(١) - في الأصل " أربع " وهو خطأ من الناسخ .

(٢) - ذكر ابن هشام ثمانية مواضع يجب فيها تعلق الظرف والمجرورات بمحذوف ، وأورد الأربعة
المذكورة ، وأضاف إليها : الخامس : أن يرفعا الاسم الظاهر ، والسادس : أن يستعمل المتعلق محذوفاً
في مثل أو شبهه ، والسابع : أن المتعلق محذوف على شريطة التفسير ، والثامن : القسم بغير الباء .
مغني اللبيب ٥٨١ - ٥٨٣ .

- أوخبراً ، نحو : لقيت زيداً من قريش ، أو فوق الجبل ، تقديره : كائن من قريش ، أو فوق الجبل .

ومتى لم يقعا في أحد هذه الأربعة لايلزم التعلق بالخذوف ، بل قد يتعلق بمنطوق ، نحو : مررت بزيد ، وسرت أمامك ، وقد يتعلق بمحذوف نحو : تقلدت بسيف وبرمح ، تقديره : واعتقلت (١) برمح ، وفي المطر بعد الرّي : " اللهم حوالينا ولا علينا " (٢) أي أنزله حوالينا ولا تنزله علينا ، وكقوله تعالى ﴿ وأيديكم إلى المرافق ﴾ (٣) تقديره : اتركوا أمر أيديكم إلى المرافق ، لاستحالة تقدم المغيا على الغاية .

القاعدة الثانية

الجُمْل والظُرُوف متى وقعت بعد النكرات كانت صفات ، أو بعد المعارف

(١) - في الأصل " واعتقلت " ولا معنى له هنا ، لأن اعتلق بمعنى أحب ، وقد صحح في الهامش بتقلدت ، ولا معنى له هنا أيضا ، لأن الرمح لا يتقلد وإنما يحمل ، وبه قدر الميرد قول الشاعر :

ياليت زوجك قد غدا متقلداً سيفاً ورمحاً

قال : والرمح لا يتقلد ، ولكن أدخله مع ما يتقلد ، فتقديره : متقلداً سيفاً وحاملاً رمحاً . الكامل للميرد ٨٣٦/٢ ، وصوابه " واعتلقت " ، وفي اللسان (واعتلق رمحه : جعله بين ركابه وساقه) اللسان (عقل) .

(٢) - من حديث الاستسقاء المشهور .

وورد في سنن أبي داود ، كتاب الاستسقاء ٢ ، وانظر أيضا سنن ابن ماجه ، باب ما جاء في الدعاء في الاستسقاء ٤٠٤/١ ، ومسند أحمد ١٠٤/٣ .

(٣) - سورة المائدة ، آية ٦ .

كانت أحوالاً (١) ، نحو : مررت برجل قام أبوه ، أي أبوه قائم ، أو في الدار ، أو أمامك ، تقديره : قائم أبوه ، أو مستقر في الدار ، أو أمامك . ومررت بزيد يضحك أو يضحك أبوه ، أو في المسجد (٢) ، أو عندك تقديره : ضاحكاً أو ضاحكاً أبوه ، أو مستقراً (٣) في المسجد أو عندك .

القاعدة الثالثة

إذا أردنا أن نأمرَ رددنا الماضي إلى المضارع ونحذف حرف المضارعة ، ثم ننظر ما بعده ، فإن كان متحركاً نطقنا به ، نحو صليّ يصليّ صلّ ، أو ساكناً وفي ماضيه همزة أعدلناها مفتوحة أو مكسورة ، نحو : أكرمَ يُكرم أكرم (٤) ، أسمعَ يُسمع أسمع (٥) ، وإلاّ أتينا بهمزة توصلاً للنطق بالساكن ، ونضمها إن كان [ما] بعد الساكن مضموماً ، ونكسرهما إن كان مكسوراً أو مفتوحاً ، نحو : يَطْلُع اطلّع ، ويَعْدِل اعدل ويَعْلَم اعلم .

- (١) - هذا فيما إذا وقعت الجملة الخبرية أو الظرف بعد نكرة محضة أو معرفة محضة . أما إذا وقعتا بعد نكرة غير محضة كما لو تخصصت بالوصف ، أو بعد معرفة غير محضة كالمعرف الجنسي فإن الجملة أو الظرف محتملة للتقدير بالحال أو الصفة بشرط وجود المقتضي وانتفاء المانع .
- (٢) - في الأصل " أو مستقراً في المسجد " ، ولا معنى لورود مستقر في المقال
- (٣) - في الأصل " و مستقر " .
- (٤) - الأصل في " يكرم " بصيغة المضارع " يؤكرم " ، لأنه يطرد حذف همزة أفعل من مضارعه واسمي فاعله ومفعوله .
- (٥) - في الأصل " استمع يستمع استمع " ، ولا صحة للتمثيل به في هذا الموضع .

وهذه الهمزة كلها وَصَل ، والتي في الماضي كلها قَطَع ، ثم نسكن آخر الفعل إن كان ساكناً نحو : اعلم ، ونحذف آخره إن كان معتلاً ، نحو : اغز ، ازم ، اخش ، ثم إن كان ما قبل آخره حرف علة حذفناه لالتقاء الساكنين ، نحو قُل ، بع ، خَف .

القاعدة الرابعة

متى كان المبتدأ نكرة وخبره ظرف ومجرور وجب تقديم الخبر ، نحو : عليك وقار ، وأمامك سعادة ، إلا في الدعاء ، نحو : سلام عليك ، ويل له .

القاعدة الخامسة

متى كان خبر المتدأ استفهاماً نحو : كيف زيد ؟ ، ومتى السفر ؟ وجب تقديم الخبر (١) .

القاعدة السادسة

متى تقدم المضمرة على ظاهره لفظاً ومعنى (٢) امتنع ، نحو : أكرم غلامه زيداً ،

(١) - اسم الاستفهام له صدارة الكلام ولذلك وجب تقديمه .

(٢) - في الأصل " أو بمعنى " والصواب ما أثبتناه ، ويوضحه المثال المذكور ، لأن الضمير تقدم على مفسره ، وهو الاسم الظاهر "زيد" ، ورتبته التقديم لأنه فاعل ، والضمير هنا مكمل معمول فعل هو غلامه ، وهو مفعول به مؤخر الرتبة ، لأن المضاف اليه يكمل المضاف ، والمنع مذهب الجمهور . وأجازه الأخفش وأبو الفتح وأبو عبد الله الطوال من الكوفيين ، انظر معني اللبيب ٦٣٩ .

أو تأخر لفظاً ومعنى نحو : أكرم زيداً غلامه ، أو تقدم لفظاً لامعنى نحو : أكرم غلامه زيد ، وأبوه [زيد] قائم [جاز] (١) .

القاعدة السابعة

الاستفهام لا يعمل فيه ما قبله ، نحو قوله تعالى ﴿ لِنَعْلَمَ أَيُّ الْحِزْبَيْنِ ﴾ (٢) ، و ﴿ لَنَنْزِعَنَّ مِنْ كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُّ ﴾ (٣) .
وقول العرب : عرفنا أبو من أنت (٤) ، وأما قوله تعالى ﴿ وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴾ (٥) فمنصوب ينتقلبون لا يعلم ويعمل فيها (٦) حروف الجر .

(١) - تكملة يلثم بمتلها الكلام .

(٢) - سورة الكهف، آية ١٢ ،

والآية بتمامها(ثم بعناهم لنعلم أي الحزبين أحصى لما لبثوا أمدا)

(٣) - سورة مريم ، آية ٦٩ ، والآية بتمامها (ثم لننزعن من كل شيعة أيهم أشد على الرحمن عتيا) .

وقد ذهب القرافي في إعراب أي استفهامية مذهب الجمهور الذين جعلوا مفعول لعلم ونزاع محذوفين تقديرهما الفريق الذي يقال فيهم أي الحزبين أو أيهم أشد ، أو المفعول هو الجملة وعلقت نعلم ونزاع عن العمل . وذهب سيويه وجماعة من النحاة إلى أن أي موصولة لا استفهامية . انظر المغني

١٠٨،١٠٧

(٤) - مثل له سيويه بقوله : عرفت أبو من زيد .

(٥) - آخر سورة الشعراء .

وقد أعربها أبو حيان على أن(سيعلم) معلقة ،و(أي منقلب) استفهام ،والناصب له (ينتقلبون) وهو

مصدر ،والجملة في موضع المفعول لسيعلم . البحر المحيط ٤٩/٧ .

(٦) - في الأصل "فيهما" .

القاعدة الثامنة

فعل التعجب لا يبنى من فعل رباعي ، ولا من لون نحو : ما أبيضه ولا من عيب نحو : ما أعماه ، بل يُبنى من فعل آخر نحو : ما أشدَّ دَحْرَجَتَه ، وما أقبَحَ عَمَاه ، وما أحسنَ بياضَه (١) ، وكذلك أفعال التفضيل ، فلا يقال : زيدٌ أبيضٌ من عمرو ، ولا أعمى منه (٢) .

القاعدة التاسعة

أفعال التفضيل لا يضاف إلا لجنسه (٣) ، فلا يقال : زيدٌ أفضلُ الإبل ، بل أفضلُ القوم ، وكذلك إذا قلت : زيد أفضلُ أبٍ - بالخفض - كان أباً ممدوحاً وأفضلُ أباً بالنصب يكون الممدوح أباه ، ولا يلزم أن يكون هو أباً ولا ممدوحاً .

(١) - يشترط في الفعل الذي تبنى منه صيغتا التعجب أن يكون ماضياً ثلاثياً منصرفاً تاماً مثبتاً غير مبني للمجهول عند صياغته ، وأن يكون معناه قابلاً للزيادة والتفاضل ، وألا تكون الصفة المشبهة منه على وزن أفعال الذي مؤنثه فعلاء مما يدل على لون أو عيب أو حلية ، فإذا فقد الفعل شرطاً منها جيء بفعل آخر مستوفٍ للشروط ويصاغ منه صيغة تعجب ، والمصنف هنا اقتصر على شرطين هما : الفعل الثلاثي ، وما كان على وزن أفعال فعلاء مما دل على لون أو عيب .

(٢) - يجيز الكوفيون صياغة أفعال التفضيل وفعل التعجب مما دل على لون أو عيب .

(٣) - إذا كان أفعال التفضيل مضافاً يشترط فيه شرطان هما : ألا يقع بعد أفعال التفضيل "من" الجارة منمقضول ، وأن يكون المضاف بعضاً من المضاف إليه ، ويندرج تحت هذا الشرط أمران : أن يكون المضاف جزءاً والمضاف إليه كلاً نحو : السبابة أشرف الأصابع ، وأن يكون المضاف فرداً والمضاف إليه جنساً يندرج تحته مجموعة من الأفراد ، وهو ما ذكره المصنف .

القاعدة العاشرة

أسباب البناء سبعة :

- تضمن المبنى معنى الحروف ، نحو : أين ، وكيف ، وأمس ، ومن أحدَ عَشَرَ إلى تسعةَ عَشَرَ في العدد ، إلا اثني عَشَرَ ، ولا رجلَ أفضلُ منك .
- ومتشابه المبنى ، نحو المضمرات ، والبهيمات (١) ، والموصولات ، ومتى ، وكم
- ووقوعه موقع المبنى ، نحو : نزال ، ودراك (٢) .
- ومشابته ما وقع موقع المبنى ، نحو : لكأع ، وفجار .
- والقطع عن الإضافة إذا نوي المضاف إليه معيناً ، كقوله تعالى ﴿لله الأمر من قبل ومن بعد﴾ (٣) ، و﴿من وراء جدار﴾ (٤) ، فإن قصد مضاف إليه غير معين أعربت كقول الشاعر (٥) :

فساغ لي الشرابُ وكنتُ قبلاً أكاذُ أغصُ بالماءِ الفراتِ

- (١) - هي أسماء الإشارة والمنادى ، لأنه لا يتعين المراد منها إلا بتعين المشار إليه أو المنادى .
- (٢) - لأنها وقعت موقع انزل وادرك ، بصيغة الأمر .
- (٣) - سورة الروم ، آية ٤ .

(٤) - سورة الحشر ، آية ١٤ ، وهذه قراءة ابن كثير وأبى عمرو من السبعة ، على الأفراد وقرأ الباقون (من وراء جدر) على الجمع ، انظر السبعة لابن مجاهد ٦٣٢ ، ولامعنى للاستشهاد بالآية هنا ، إذ الحديث عن بناء المضاف إذا قطع عن الإضافة بحذف المضاف إليه ونوى معناه دون لفظه ، في الغايات كالجهاات الست وما بمعنى هذه الجهات ، ومنها وراء وقدام ، وقد وردت وراء في الآية مضافة وليست مقطوعة عن الإضافة .

(٥) - البيت ليزيد بن الصعق من قصيدة لامية ذكرها البغدادي في خزاتنه ٤٢٦/١ ورواية الشطر الثاني " أغص بنقطة الماء الحميم " ونسبه العيني لعبد الله بن يعرب ابن معاوية في المقاصد =

- والإضافة إلى المبنى ، كالمضاف لياء المتكلم ، نحو : غلامي (١) ، وإضافة ظروف الزمان للفعل الماضي ، نحو : عرفُك من حينٍ قَدَمَ زَيْدٌ ، بفتح حين ، أو أضيفت للجمل ، كقوله تعالى ﴿ إِنَّهُ لِحَقِّ مِثْلِ مَا أَنْكُمْ تَنْطِقُونَ ﴾ (٢) .

بفتح مثل ، ومثل تجري مجرى المضاف ، أو للفعل المضارع ، نحو : ﴿ هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ ﴾ (٣) بفتح يوم .

- والخروج عن النظائر ، نحو : رأيتك حيثُ زيدٌ قاعدٌ ، فإن الظروف كلها تخفض ما بعدها إلا حيث ، يقع بعدها المفرد مبتدأ مرفوعاً ، فهي تضاف للجمل دون بقية الظروف ، فبنت لخروجها عن النظائر .

وسبب بناء الفعل المضارع لحوق أحد النونات الثلاث بآخره ، نحو : نون التوكيد الثقيلة والخفيفة ونون جماعة النساء ، نحو : لتقومنَّ ، النساءُ يَقُمنَ (٤) .

= النحوية ٤٣٥/٣ ، وذكر البغدادي أن البيت برواية المتن ورد عن الثعالبي والزمخشري ، انظر الفصل ١٦٨ ، وشرحه لابن يعيش ٨٨/٤ .

(١) - ما ذكره المؤلف مذهب لبعض النحاة كالجزجاني وصدر الأفاضل وغيرهما ، إذ يرون أن المضاف إلى ياء المتكلم مبني .

(٢) - سورة الذاريات ، آية ٢٣ ،

(٣) - سورة المرسلات ، آية ٣٥ ، وهذه قراءة الأعرج والأعمش وأبي حيوه ، والقراءة المشهورة بالرفع ووجه ابن عطية قراءة النصب بأنه لما أضيف إلى غير متمكن بناه ، فهي فتحة بناء ، وهو في موضع رفع ويحتمل أن يكون ظرفاً ، وتكون الإشارة بهذا إلى رميها بشرر كالقصر . المحرر الوجيز ٢٠٣/١٦ .

(٤) - هذا فيما إذا اتصلت إحدى النونات الثلاث بالفعل إتصالاً مباشراً ، فيبنى على الفتح أو السكون على مذهب الجمهور . أما إذا لم تتصل به اتصالاً مباشراً كأن يفصل بينهما بألف الاثنتين أو واو الجماعة أو ياء المخاطبة فإنه يكون معرباً .

والأفعال الماضية كلها مبنية على الفتح ، وفعل الأمر للمخاطب كله مبني على السكون ، نحو : سِرْ ، وباللام للغائب مُعْرَبٌ (١) .
والأصل في البناء الحروف ، والأصل في الإعراب الأسماء (٢) .

القاعدة الحادية عشر

أسباب تعدية الأفعال عشرة :

- الهمزة ، نحو : قام وأقمتُه .
- وألِفُ المفاعلة ، نحو : قام وقاومتُه .
- وتشديد الوسط ، نحو : قاومتُه .
- وتشديد الآخر ، صَعَّرَ وصَعَّرَرتُه (٣) .
- وحروف الجرِّ ، نحو : قام وقمتُ به .
- وحذفه من المفعول به ، نحو : أمرتُكَ الخَيْرَ (٤) .

(١) - أي الفعل المضارع المقترن بلام الأمر ، نحو : لِيَسِرْ .

(٢) - هذا رأي البصريين ، ويرى الكوفيون أن الإعراب أصل في الأسماء والأفعال .

(٣) - في الأصل "صغر وسغره" وهو تحريف من الناسخ ، ومثل له أبو حيان بقوله "صغر خده وصعورته" ، وذكر أنه زيادة لبعض النحاة ، وعقب عليه بأنه غريب ، ارتشاف الضرب ٥٥/٣ ، وذكر السيوطي أسباباً أخرى للتعدية غير المذكورة ، انظر الهمع ١١/٥ .

(٤) - في الأصل "أكرمتك الخير" ، وهو تحريف من الناسخ ، وهذا جزء من بيت مشهور هو :

أمرتك الخير فافعل ما أمرت به فقد تركتك ذا مال وذا نسب

ونسب إلى عدد من الشعراء هم: عمرو بن معد يكرب الزبيدي ، وخفاف بن ندبة السلمى ، والعباس =

- وحذفه من الظروف / كقول الشاعر (١) :

ويوماً شهدناه سُلَيْماً وَعَامِراً

أي شهدنا فيه .

- وإلّا في الاستثناء ، نحو : قام القومُ إلا زيداً .

- وواو مع : قمتُ وزيداً .

- وحمّل الفعل على الفعل إذا كان في معناه ، كقول الشاعر (٢) :

تمرُّون الديارَ ولم تَعُوجوا كلامُكمُ علي إذا حرامٌ

أي تجاوزون الديار .

القاعدة الثانية عشرة

متى استوى المبتدأ وخبره في التكرير ، نحو : حَيَّرَ من زيدٍ رجلٌ صالحٌ ، او في التعريف ،
نحو : أخوك زيد ، فالتقدم المبتدأ ، والتأخر خبره ، ومتى اختلفا فيهما فالمعرفة المبتدأ

= بن مرداس السلمي ، وأعشى طرود ، وزرعة بن السائب ، وهو من شواهد سيبويه ونسبه إلى عمرو
بن معد يكرب الزبيدي ، الكتاب ٣٧/١ ، انظر تخريج البيت في معجم شواهد النحو
الشعرية ٣٠٦

(١) - نسبه سيبويه لرجل من بني عامر ، الكتاب ١٧٨/١ ، وعجزه فيه : قليل سوى الطعن النهال
نوافله ، والبيت في المقتضب ١٠٥/٣ ، والكامل ٤٩/١ ، وأمالي ابن الشجري ٧/١ ، والمغني ٦٥٤ .

(٢) - البيت لجرير ، وهو في ديوانه ٥١٢ بيت مفرد ، والرواية فيه " أمّضون الديار ولا تحيّا " ، ورواية
الميرد " مررتم بالديار وعليه فلا شاهد فيهما ، وذكر الميرد في رواية الديوان والمتن أنهما ليسا بشيء ،
الكامل ٥٠/١ ، والبيت في المغني ١٣٨ ، وخزانة الأدب ١١٨/٩ .

والنكرة الخبر ، نحو : زيدٌ قائمٌ ، وخالف هذه القاعدة قول الشاعر (١) :
 بنونا بنو أبنائنا وبناتنا بنوهنَّ أبناءُ الرجال الأبعادِ
 ويجوز أن يكون المتقدم الخبر إذا اختلف إعرابهما ، نحو : كان أخاك زيد ، لقيام
 اختلاف الإعراب مقام الرتبة في الدلالة (٢) .

القاعدة الثالثة عشرة

" كيفَ " لها ثلاثة أحوال :

- تكون في موضع رَفْعٍ إن كان بعدها مبتدأ فهي خبرُهُ ، نحو : كيفَ زيدٌ ؟
- وفي موضع نصبٍ على الحال إن كان السؤال عن هيئة فاعِلٍ فعلٍ بعده ، نحو : كيفَ تسافر ؟ معناه : هل راكباً أو ماشياً ؟
- وفي موضع نصبٍ على المصدر إذا كان السؤال عن هيئة الفعل ، نحو قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ ﴾ (٣) أي : أيِّ فعلٍ فعلَ ربُّكَ ، ويُعرفان بالقرائن (٤) .

(١) - نسب البيت للفرزدق ، وهو في ديوانه ٢١٧ بيت مفرد ، وقال البغدادي : لا يعرف قائله مع شهرته في كتب النحاة وغيرهم ، خزنة الأدب ١/٤٥٥ ، وانظر المغني ٥٨٩ ، والذي سوغ تأخير المبتدأ وتقديم الخبر هنا مع تساويهما في التعريف وجود قرينة معنوية على تعيين المبتدأ ، ومنع الكوفيون تأخير المبتدأ ، وكلام المصنف يوحى بموافقتهم .

(٢) - ذكر ابن هشام هذه المسألة بتفصيل أكثر في باب ذكر أحكام يكسر دورها ويقبح بالمعرب جهلها وعدم معرفتها على وجهها ، المغني ٥٨٨ ، ٥٨٩ .

(٣) - سورة الفجر آية ٦ ، وأول سورة الفيل .

(٤) - ذكر ابن هشام الأحوال الثلاثة في المغني ٢٧١ ، وكلامه يوحى بأن النصب على المصدر في الآية =

القاعدة الرابعة عشرة

" كَمْ " متى كانت استفهامية نَصِبَتْ مُبَيَّنَهَا ، نحو : كم درهماً عطاؤك ؟ ومتى كانت خبرية خَفَضَتْ مُبَيَّنَهَا ، نحو : كَمْ مَالٍ (١) أَفَادَتْهُ يَدِي ، لأن الافتخار إنما يكون بالتكاثر ، ومُمَيِّزُ العَدَدِ الكَثِيرِ مَخْفُوضٌ ، نحو أَلْفُ دِرْهَمٍ ، ومائةُ دِينَارٍ ، وقد يُتوسَعُ فيها فَيُعكَسُ (٢) .

ويقع في الوجهين في أربعة أحوال من الإعراب :

- ١ - مبتدأ ، نحو : كم درهم عندك ، وكم غلاماً (٣) لي ؟ .
- ٢ - ومفعول به ، نحو : كم رجلٍ رأيتَ ؟ وكم رجلاً لقيتَ ؟ .
- ٣ - ومجرورة ، نحو : بِكُمْ (٤) درهمٍ اشتريتَ ؟ وبكُمْ رَجُلٍ مررتَ ؟ .
- ٤ - وظرف ، نحو : كم مرةً قصدتُك ؟ وكم مرةً أحسنتَ ؟ .

القاعدة الخامسة عشرة

إذا أضيف ما ليس له صَدْرُ الكَلَامِ إلى ما له صَدْرُ الكَلَامِ ، نحو : عرفتُ : أبو مَنْ

= الكريمة من توجيهه .

(١) - في الأصل "مالي" ولا وجه له .

(٢) - يرى الفراء والزجاج وابن السراج وآخرون جواز جر تمييز " كم " الاستفهامية ، ويمنع ذلك الجمهور ، وزعم قوم أن لغة تميم جواز نصب تمييز " كم " الخبرية إذا كان الخبر مفرداً .

(٣) - في الأصل "غلام" ، وما ذكرناه تصويب يقتضيه التمثيل لتمييز كم الخبرية والاستفهامية .

(٤) - في الأصل "كم" .

أنتَ (١) ، عَكَّسَه ، إذا جاور غيرَ المخفوضِ المخفوضَ جازَ خفضُه ، نحو قولهم : هذا
جَحْرُ ضَبٍّ خَرَبٍ ، وقولِ الشَّاعرِ : (٢)
كَأَنَّ ثَبِيرًا فِي عَرَانِينَ وَبَلِّهِ
ولبعض الفضلاء في المعين (٣) :

عليكَ بِأَرْبَابِ الصُّدُورِ فَمَنْ غَدَا مُضَافًا لِأَرْبَابِ الصُّدُورِ تَصَدَّرَا
وَيَاكَ أَنْ تَرْضَى صَحَابَةَ نَاقِصِ فَتَنَحَّطَ قَدْرًا عَنْ عُيُوبِكَ وَتُحَقِّرَا
فَرَفَعُ " أَبُو مَنْ " ثُمَّ خَفَضَ " مُزْمَلٌ " يُصَدِّقُ قَوْلِي مُغْرِبًا وَمُحَذِّرَا

القاعدة السادسة عشرة

" العَلْمُ " لا يضاف ولا يدخله لام التعريف لئلا يجتمع تعريفان ، إلا أن تنخيل له
مثالاً (٤) ، نحو : زَيْدُكُمْ خَيْرٌ مِنْ زَيْدِنَا ، وَالْعَمْرُ الْقُرَشِيُّ خَيْرٌ مِنَ الْعَمْرِ التَّمِيمِيِّ ،
ومتى نُثِيَّ أَوْ جُمِعَ تَعَيَّنَ تَعْرِيفُهُ نَحْوُ : الزَّيْدِينَ ، وَمِثْنَعُ : هُوَ لَاءُ زَيْدُونَ .

(١) - في العبارة إبهام ، وتحريره : إذا أضيف ما ليس له صدر الكلام إلى ماله صدر الكلام وجب
تصدره ، كما في المثال المذكور .

(٢) - هو امرؤ القيس ، والبيت من معلقته المشهورة ، انظر ديوانه ٢٥ ، ورواية صدره في الديوان "
كان أباناً في أفانين ودقه " ، والبيت في المغني ٦٦٩ ، وخزانة الأدب ٩٨/٥ .

(٣) - هو أمين الدين المحلي المتوفي سنة ٦٧٣ هـ ، والأبيات في المغني ٦٦٩ ، وهداية السبيل ٥٥٠ ب ،
وقصد السبيل ٢٣٢/١ .

(٤) - أي أن العلم إذا حصل فيه اشتراك عارض بأن سمي به اثنان أو أكثر تنكر تحقيقاً .

القاعدة السابعة عشرة

" الحال " تقع باعتبار الزمان : مقارنة ، نحو : جاء زيد ركباً ، ومحكيّة (١) إن تقدمت نحو قوله تعالى ﴿ إِنَّهُ مَنْ يَأْتِ رَبَّهُ مُجْرِمًا ﴾ (٢) ، ومقدّرة إن تأخرت ، نحو ﴿ ادْخُلُوهَا خَالِدِينَ ﴾ (٣) .

وباعتبار ذاتها أربعة :

- مؤكّدة ، إن تقدم معناها ، نحو : هذا أبوك عطوفاً .

- ومقيّدة ، إن زادت معنى غيره ، نحو : جاء ضاحكاً .

- ومخصّصة ، نحو : اقتلوا المشركين مُحَارِبِينَ .

- ومحصلّة للفائدة ، إن خلا المتقدم عن المقصود ، نحو : ﴿ هَذَا بَعْلِي شَيْخًا ﴾ (٤) .

ويجوز تقديمها على العامل فيها إن كان فعلاً ، نحو : ضاحكاً جاء زيداً ، ويمتنع إن كان في معنى الفعل (٥) ، نحو : زيد فيها مُقِيمًا ، وهذا عمرو مُنْطَلِقًا ، ويجوز : ها مُنْطَلِقًا

(١) - في الأصل " حكمية " ولا معنى لها ، ويقصد بإن تقدمت الماضية ، وإن تأخرت المستقبلية .

(٢) - سورة طه ، آية ٧٤ .

(٣) - سورة الزمر ، آية ٧٣ .

(٤) - سورة هود ، آية ٧٢ ، والآية بتمامها ﴿ قَالَتْ يَا وَيْلَتَى أَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ ﴾ .

(٥) - أي إذا تضمن معنى الفعل دون حروفه كاسم الإشارة وحرفي التنبيه والتشبيه وحروف التمني وأسماء الاستفهام .

ذا زيد ، على أحد الوجهين (١) ، وما شَأْنُكَ قَائِماً (٢) ؟ وكَأَنَّ و لَيْتَ و لَعَلَّ ، لأن فيها معنى للفعل .

القاعدة الثامنة عشر

" لا " لها سبعة مواضع (٣) :

- تكون ناهية فتجزم .
- ونافية فلا تجزم .
- وزائدة مثل قوله تعالى ﴿ لا أَقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ ﴾ (٤) .
- وفاصلة بين العامل ومعموله ، نحو : سافرتُ بلا زادٍ (٥) .
- وبمعنى إن ، فتتصب المضاف والمطوّل (٦) ، نحو : لاغلامٌ رجُلٍ أفضلُ من غلامِكَ ،

- (١) - أي يجوز أن يكون العامل في قولنا "هذا زيد منطلقاً" حرف التنبيه أو اسم الإشارة ، فعلى تقدير أن يكون العامل حرف التنبيه المتقدم على الحال يجوز المثال الذي ذكره المصنف ، ولا يجوز على تقدير أن يكون العامل اسم الإشارة .
- (٢) - أي أن الاستفهام والتشبيه والتمني والترجي من العوامل المعنوية فلا يجوز أن تتقدم الحال عليها .
- (٣) - ذكر المصنف ستة مواضع لاسبعة ، وهناك مواضع أخرى لم يذكرها مثل العاطفة نحو : قام زيد لاعمر و ، والجوابية وهي نقيضة نعم .
- (٤) أول سورة البلد ، وقد أنكر الرماني أن تكون "لا" في هذه الآية زائدة - لأنها لاتزاد أولاً (معاني الحروف ٨٤) ، وسمها الزجاجي صلة ، (حروف المعاني والصفات ٤٣) .
- (٥) عدلها كثير من النحاة ضمن الزائدة من جهة اللفظ لا من جهة المعنى .
- (٦) المطول هو الشبيه بالمضاف ، وهو ماله تعلق بما بعده كاسم الفاعل واسم المفعول والصفة الشبيهة ويسمى أيضاً مطولاً وهو الممدود .

ولا حافظاً للقرآن مثلكَ ، ولا ضارباً زيداً في الدار ، وتبنى معها النكرة على الفتح ، وهي في موضع رفع على الابتداء (١) .

- وبمعنى لَيْسَ ، نحو : قوله تعالى ﴿ لَافِيهَا غَوْلٌ ﴾ (٢) .

مسائل ثلاث :

- الأولى : إذا نعتنا اسم " لا " نحو : لارجلَ ظريف عندنا ، جاز في النعت ثلاثة أوجه : البناء على الفتح تبعاً للموصوف ، والنصب ، فينوّن مراعاة للفظ ، والرفع والتوين مراعاة للمحل .

- الثانية : المعطوف (٣) يجوز فيه الوجهان الأخيران دون الأول ، نحو قوله (٤)

(١) - في الأصل تقديم وتأخير من فعل الناسخ، حيث وردت العبارة من قوله "وتبنى معها النكرة" إلى قوله "على الابتداء" بعد الآية الكريمة (لافيها غول)، ولا وجه للعبارة في ذلك الموضع ، لأن الحديث عن اسم لا النافية .

(٢) - سورة الصفات ، آية ٤٧ ، وتسمية الآية (ولاهم عنها ينزفون) .

(٣) - في الأصل "المعطوف عليه" ، والصواب ما أثبتناه ، لأن المعطوف عليه هو اسم "لا" ، ووجه منع البناء في العطف مع جوازه في النعت أن النعت بني لتركيبه مع اسم "لا" حتى صار كالشيء الواحد مثل : لالخمس عشرة ، وهذا لا يصلح في العطف للفصل بينهما بحرف العطف .

(٤) - عجز البيت "إذا هو بالجد ارتدى وتأزرا" ، وهو من شواهد سيبويه التي لا يعرف قائلها ، الكتاب ٢/٢٨٥ ، ونسبه ابن هشام لرجل من بني عبد مناة بمدح مروان بن الحكم وأبنة عبد الملك ، تخليص الشواهد ٤١٣ ، كما نسبه محب الدين أفندي للفرزدق ، تنزيل الآيات ٤/٣٩٨ ، وليس في ديوانه بهذه الرواية ، وإنما ورد فيها بيتان عجزهما " إذا الموت بالموت ارتدى وتأزرا" ، ديوان الفرزدق ٢٨٠ ، ٢٩٥ ، وانظر أيضاً الخزانة ٤/٦٧ .

فلا أَبَ وابناً مثلُ مَرَوَانَ وَابْنِهِ .

فإن تعرّف فالرفع ليس إلا (١) .

- الثالثة : يجوز في ((لاحول ولا قوة)) ستة أوجه (٢) :

فتحتها ونصب الثاني ، وتنوينه عطفاً على اللفظ، ورفعها على الموضع ، ورفعها فيكون بمعنى " ليس " ورفع الأول ويبني الثاني مع " لا " ، وعكسه .

القاعدة التاسعة عَشْرَة

إضافة الشيء إلى جنسه مقدّرة بمن ، نحو : خاتم فضّة ، وغير جنسه مقدّرة باللام (٣) نحو : دار زيد ، ويجوز في : هذا خاتم فضّة ونحوه - الرفع نعتاً ، والنصب تمييزاً ، والخفض إضافة ولها خمسة معان :

- الملك : كَمَالِ زَيْدٍ .

(١) أي إذا كان المعطوف معرفة لم يجز فيه إلا الرفع على الابتداء ، لأن اسم "لا" لا يكون لإنكرة ، فلا يجوز في المعطوف البناء على الفتح أو النصب عطفاً على اسم "لا" .

(٢) ذكر الصنف هنا ستة أوجه ، وفي كتابه الاستغناء تسعة أوجه ، وعقب عليه بقوله " وكل هذه الاستثناءات من الأسباب ، وهي مخرّجة على النصب بلا والرفع بها والبناء والإعراب ومراعاة المحل في العطف واستئناف معنى الحرف فيما بعده دون ملاحظة ما قبله فتأمله " ، الاستغناء ٦٠٧ ، أي ترجع جميعها إلى خمسة أوجه ذكرها ابن مالك في قوله :

وركب المفرد فأنما كلا حول ولا قوة والثاني اجعلا

مرفوعاً أو منصوباً أو مركباً وإن رفعت أو لا تنصبا

(٣) أي إذا كان معنى اللام هو الذي يحقق القصد دون معنى "من" أو "في" كالملك والاختصاص .

- والاستحقاق : كسرج الذّابة .
- والاختصاص : كابن زيد .
- والتشريف : (أولئك حزبُ الله) (١) .
- والذمّ : (أولئك حزبُ الشيطان) (٢) .
- ولام الإضافة كذلك ، وهي تفيد التعريف ، إلا في أربعة مواضع (٣) .
- للنكرة ، نحو : صاحب معروف .
- والصفة لمفعولها ، نحو : مكرم زيد غداً أو الآن .
- أو لفاعلها ، حسن الوجه ، وظاهر العرض ،
- أو يكون المضاف شديد التنكير ، نحو : غيرك ، ومثلك ، وسواك ، فتبعت هذه الأربع النكرات ، ويتخرج على [هذا] (مَلِكٌ يَوْمَ) (٤) ، (غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ) (٥) .

(١) آخر سورة المجادلة .

(٢) سورة المجادلة آية ١٩ .

(٣) التقسيم الشائع في الإضافة هو : إضافة محضة ، ويكتسب فيها المضاف من المضاف إليه تعريفاً إن كان معرفة ، وتخصيصاً إن كان نكرة ، أو لا يكتسب تعريفاً إذا كان المضاف متوغلاً في الإبهام أو شديد التنكير ، فإضافته غير محضة : وهي التي يغلب أن يكون المضاف فيها وصفاً عاملاً كاسم الفاعل واسم المفعول .

(٤) سورة الفاتحة ، آية ٤ ، وقد قرأعاصم والكسائي من السبعة (مالك) بالألف ، وقرأالباقون بغير ألف "السبعة" ١٠٤ ، ويوم من أسماء الزمان المبهمة ، وما بين المعقوفين تكملة يلتئم بمثلها الكلام .

(٥) آخر سورة الفاتحة ، والذي أزال الإبهام هنا خارج عن الإضافة ، وهو وقوع "غير" بين ضدين ، فتعينت جهة المغايرة .

والأسماء ثلاثة أقسام :

- ما لا تجوز إضافته ولا يكون إلا تابعاً ، نحو : قاطبةً ، وكافةً .
- وما تجب إضافته فلا يعرف باللام ، نحو : غير ، وسوى ، والجهات الست (١) وما يجوز فيه الأمران ، نحو : كلام وشبهه .
- ويكفي في الإضافة أدنى ملابسة ، نحو : طلع كوكب زيد ، إذا كان ينام عنده (٢) .

القاعدة العشرون

اسم الفاعل شابه المضارع فعمل عمله في الحال والاستقبال ، ولم يشابه الماضي فلم يعمل إذا كان ماضياً ، نحو زيد ضاربٌ عمرٌ أمسٍ ، إلا أن يكون فيه لام تعريف بمعنى الذي ، نحو : مررت بالضَّارِب (٣) زيداً أمسٍ ، بخلاف المصدر ، يعمل ماضياً وغير ماضٍ ، نحو : أعجبتني إكرام زيدٍ عمراً أمسٍ ، ولا يعمل اسم الفاعل حالاً أو استقبالاً إلا إذا اعتمد على موصوف ، نحو : مررت برجلٍ مكرمٍ عمراً ، أو ذي حال

(١) ذكر القرافي في الفروق ٩٨/١ أن الإضافة هنا لازمة فتفيد العموم ، وإذا واذ وعند ووراء وقدام وبقية الجهات الست وغير وسوى وشبه ومثل ونحوها مما لا يكاد يستعمل إلا مضافاً .

(٢) في الأصل "ينام عنده" ، وقد صححه أحد أساتذتنا الفضلاء ، والمقصود من هذا المثال وشبهه وجود داع بلاغي يربط بين المضاف والمضاف إليه ، ومثله : بنجم الأحقق ، ومثل له القرافي في الفروق ٤٦/٢ بقول الشاعر :

إذا كوكب الخرقاء لاح بسحرة

(٣) في الأصل "بالمضارب "

نحو : مررت بزيبداً مُكْرَماً عَمراً ، أو استفهام ، نحو هل قائم زيدٌ ؟ ، أو نفي ، نحو ما ذاهبٌ غلامك .

ومتى لم يكن معتمداً أو كان مصغراً كضُويرب ، أو موصوفاً ، نحو : هذا ضاربٌ شديدٌ ، أو عرّفته بلام التعريف تريد معيّنًا ، لم يعمل في الظاهر والمضمر المنفصل ، ويعمل في المتصل والظروف والمجرورات والأحوال ؛ لأن هذه تعمل فيها المعاني الضعيفة ، واسم المفعول كاسم الفاعل .

القاعدة الحادية والعشرون

" مِنْ " لها ستة معانٍ (١) :

- لابتداء الغاية ، نحو : سِرتَ (٢) مِنْ مِصرَ إِلَى مَكَّةَ .
- وانتهائها (٣) ، نحو : رأيتَ الهلالَ فِي دارِكِ (٤) مِنْ السَّحابِ ، وشممتُ الْمِسكَ فِي بَيْتِي مِنَ السَّوقِ .
- والتبويض ، نحو : قبضتَ ديناراً مِنَ الدِّينِ .

(١) هناك معانٍ أخرى غير الستة ذكرتها كتب النحو وحروف المعاني ، كالتعليل والبدل والمجازة والاستعلاء والفصل وموافقة الباء ورب وبمعنى في والقسم ، ولعل عدم ذكر المصنف لكثير منها يعود إلى وقوع حروف الجر موقع بعضها .

(٢) في الأصل " مررت " ، وقد صححت الكلمة بالثال الوارد في شرح تنقيح الفصول ١٠٣ .

(٣) هذا هو رأي الكوفيين ، وفسره كثير من النحاة بابتداء الغاية أو البدل ، انظر الجني الداني ٣١٢ .

(٤) في الأصل " دراك " ، ومثل له المرادي بقوله :

رأيتَ الهلالَ مِنْ دارِي مِنْ خللِ السَّحابِ

- وليبيان الجنس ، نحو : " خاتماً من حديد " (١) .
- وزائدة ، نحو : ما جاءني من أحد .
- ومفيدة للاستغراق ، نحو : (ما لكم من إله غيره) (٢) .

القاعدة الثانية والعشرون

خصائص الاسم دون الفعل والحرف ثلاثون (٣) :

الجرّ ، والإضافة ، فلا يضاف إلاّ الاسم ، والنداء ، والتّرخيم ، والنّدية ، والاستغاثة ، والتّصغير ، والنّسب ، والفاعلية والمفعولية ، وتعريف اللّام ، والعلميّة ، والإضمار ،

(١) من الحديث المشهور في كتاب النكاح ، وهو قول الرسول عليه السلام للصحابي الذي رغب في الزواج من المرأة التي عرضت نفسها على الرسول صلى الله عليه وسلم " انظر ولو خاتماً من حديد " ، كتاب النكاح ، باب تزويج المعسر ، وباب عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح ، انظر فتح الباري ١٧٥، ١٣١/٩ .

(٢) سورة الأعراف ، الآيات ٨٥، ٧٣، ٦٥، ٥٩ ، وسورة هود ، الآيات ٨٤، ٦١، ٥٠ ، وسورة المؤمنون ، الآيات ٣٢/٢٣ ، وقد ذكر كثير من النحاة الزائدة والمفيدة للاستغراق ضمن " من " الزائدة ، ثم فصلوا القول فيها ، فما كان دخولها في الكلام كخروجها سميت بالزائدة لتوكيد الاستغراق ، وما كانت زائدة لتفيد التنصيص على العموم سميت بالزائدة لاستغراق الجنس ، وإخراج المصنف للمفيدة للاستغراق من الزائدة وجعلها مستقلة برأسها أمر يؤيده الاستشهاد بالآية القرآنية بما ينفي الزيادة عن كلام الله عز وجل . وقد ذهب في هذا الرأي مذهب الجرجاني في شرح الإيضاح وابن عطية في تفسيره والزخشي في الكشف كما في كتابيه الاستغناء ٢٨٨ ، وشرح تنقيح الفصول ١٥ .

(٣) تحدث الصنف عن هذه الخصائص بالتفصيل في كتابه " الخصائص " وهذه الخصائص قد تخلو منها بعض الأسماء ، وليس من الضروري أن تجتمع في الاسم الواحد .

والإبهام ، والتكسير ، والتكثير ، والتذكير ، والتأنيث ، والتثنية ، والجمع ، وأصالة الإعراب ، والنعت ، ورؤية مسماه بالعين ، وظرفية المكان ، وظرفية الزمان ، والمصدرية ، والتعجب منه ، والتتوين ، والتركيب ، والعُدل ، والتمييز .

القاعدة الثالثة والعشرون

خصائص الفعل دون الاسم والحرف ، وهي عشر :

الجزم ، والتصرف ، والدلالة بصيغته على خصوص الماضي والحال أو المستقبل ، وأصالة عمل الرفع والنصب في الأسماء ، وأصالة الطلب (١) ، وقد ، والسين ، وسوف ، والضمير المرفوع المتصل ، نحو : قمت ، ونونا التوكيد ، ونون الوقاية .

القاعدة الرابعة والعشرون

خصائص الحرف دون الاسم والفعل عشرة (٢) :

أصالة عمل الجزم ، ونصب الأفعال ، والعطف ، والربط ، نحو : مررت بزيد ، والغاية ، والزيادة ، وقلب معنى الكلام ، والنقل ، والتحضيض ، نحو : هَلَا ، ولولا ،

(١) يخرج بقوله "أصالة الطلب" اسم فعل الأمر نحو: صه، ودراك لأن مدلولها ألفاظ أفعال هي : اسكت ، وأدرك ، فتدل على الزمان بالوضع لا بالصيغة .

(٢) يفرق المصنف بين العلامات والخصائص ، ولذلك لم يذكر من علامات الحرف عدم تحمل الضمائر ، وعدم الإخبار به أو عنه ، كما أنه لم يذكر دلالة التركيبية في كونه يدل على معنى في غيره ، فإنه - كما يقول المصنف في الخصائص - وإن كان صحيحاً في الحرف إلا أنه ليس من خصائص الحرف .

ولوما ، وألا (١) ، وقلب الفعل مصدراً نحو : إن وأن وما .

القاعدة الخامسة والعشرون

في فعلي المدح والذم ، وهما " نعم " و " بئس " ، وفيهما أربع لغات :

- كسر الأول وسكون الثاني كعَدَل .

- وفتح الأول وسكون الثاني كعَظَم .

- وكسرهما كإِبِل .

- وفتح الأول وكسر الثاني كفَجِد ، وهو أصلها .

ويشترط في فاعلهما أن يكون معرفاً باللام ، أو مضافاً إلى معرف باللام ، أو علماً

بمعنى اللام (٢) ، نحو : نعم صاحب زيد ، ونعم صاحب القوم عمرو ، ونعم الذي

في الدار زيد ، ونعم ما عندك العلم ، فيميز (٣) فيه بنكرة منصوبة ، وبعدها الاسم

المقصود بالمدح ، نحو : نعم جليساً زيد ، ويجوز الجمع بين المميز والمميز تأكيداً ، نحو :

نعم الرفيق رفيقاً زيد ، وقوله تعالى (فَنِعْمًا هِيَ) (٤) الفاعل مضمرة ، و " ما "

(١) لم يذكر المصنف من أدوات التحضيض "ألا" بتخفيف اللام ، لأنها تكون أحياناً أداة للعرض ، وأداة استفتاح للتنبية .

(٢) لم يذكره كثير من النحاة ، ونقله أبو حيان عن خطاب نحو: نعم الزيد زيد بن حارثة ، ونعم العمر عمر بن الخطاب، لأنك أردت واحداً من جماعة فصار حسناً جيداً لكل من له هذا الاسم، ارتشاف الضرب ١٧/٣ ، ولم يمثل له المصنف، وإنما مثل للاسم الموصول "الذي" ، وللنكرة التامة "ما" .

(٣) في الأصل "فيضمرة" ، وقد صححت في الهامش .

(٤) سورة البقرة آية ٢٧١ .

نكرة تمييز ، والتقدير : نعم الشيء شيئاً هي ، أي إبداءها ، فحذف المضاف .
ومن خصائص هذين الفعلين أن الفاعل بهما غير المقصود بهما بخلاف سائر الأفعال ،
بل قصد مدح الجنس أو ذمه كله لأجل زيد تفخيماً للمدح أو الذم .
وفي إعراب المقصود مذهبان (١) .

- مبتدأ والفعل والفاعل المقدم خبره ، والعاثد عليه ما في عموم اللام ، كأن الأصل :
زيد نعم الرجل .

- أو خبره محذوف تقديره : زيد هو ، أو هو زيد .

وقد يحذف مخصوص كقوله تعالى ﴿ نَعَمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴾ (٢) أي نعم العبد أيوب ،
وكقوله تعالى ﴿ فَنِعْمَ الْمَاهِدُونَ ﴾ (٣) أي نحن ، ويجب أن يكون الضمير من جنس
التمييز حتى يدل عليه .

ويلحق بهذين الفعلين غيرهما (٤) ، كقوله تعالى ﴿ سَاءَ مَثَلًا الْقَوْمُ ﴾ (٥) أي ساء

(١) انظر في إعرابهما المعني ٧٢٤ ، وهناك مذهب ثالث نقله ابن هشام عن ابن عصفور ، وهو أن
يكون مبتدأ حذف خبره وجوباً ، أي زيد المدح ، ورد بأنه لم يسد شيء مسده ، وقد مثل له المؤلف
بقوله : "أو هو زيد" .

(٢) سورة ص ، الآيتان ٣٠ ، ٤٤ .

(٣) سورة الذاريات ، آية ٤٨ ، والآية بتامها (والأرض فرشتها فنعمة الماهدون)

(٤) أي الألفاظ التي تدل على المدح والذم في أصل الوضع .

(٥) سورة الأعراف آية ١٧٧ ، وهذه قراءة الحسن وعيسى بن عمر والأعمش ، انظر البحر المحيط
٤/٤٢٦ ، والقراءة المشهورة (ساء مثلاً القوم الذين كذبوا بآياتنا) .

المثل مثل القوم ، وكقوله تعالى ﴿ كَبُرَتْ كَلِمَةً ﴾ (١) و ﴿ حَسُنْتَ مُسْتَقْرَأً ﴾ (٢) أي حسن المستقر مستقراً الجنة ، وكذلك : وضؤ (٣) الفقيه عمرو ، وكل ما هو على هذا المثل .

القاعدة السادسة والعشرون

" حيزا زيد " ، ومعناه صار محبوباً ، وتفتح حاؤه وتضم ، ويجوز في " حيزا زيد " أربعة أوجه :

- أن تغلب الفعل ، و" زيد " فاعل (٤) .
- أو تغلب " ذا " ، فيكون مبتدأ ، و" زيد " خبره (٥) .
- أو لاتغلب شيئاً ، ويكون " حيزا " فعلاً وفاعلاً خبراً مقدماً لزيد (٦) ، أو (٧) " زيد " خبر مبتدأ محذوف تقديره : هو زيد (٨) .

-
- (١) سورة الكهف آية ٥ ،
 - (٢) سورة الفرقان ، آية ٧٦ .
 - (٣) من الوضوء وهي الحسن .
 - (٤) هذا رأي الأخفش وخطاب الماردي .
 - (٥) ذهب الى هذا الميرد وابن السراج والسيرافي ، واختار الفارسي عكس ذلك بأن جعل المخصوص المبتدأ ، والاسم المركب خبره .
 - (٦) هذا رأي ابن درستويه وابن كيسان والفارسي في البغداديات وابن برهان وابن خروف ، ونسب إلى الخليل وسيبويه .
 - (٧) في الأصل " وزيد " .
 - (٨) هذا رأي الصيمري ، وذهب ابن كيسان إلى أن المخصوص ليس مبتدأ ، بل هو بدل من " ذا " لازم .

- ويجوز : حبذا رجلاً زيد ، مثل : نعم رجلاً زيد ، ومعناه وصل غاية المحبة كما وصل غاية المدح والذم في نعم وبئس .
وجرى مجرى المثل فلا يثنى ولا يجمع ولا يغير عن حاله ، ويجب أن يكون المرفوع معرفة أو نكرة في معنى المعرفة ، نحو : حبذا زيد أخوك ، على البذل .

القاعدة السابعة والعشرون

النفي والإثبات إنما يتوجهان للأخبار ، ولذلك يكفر من يقرأ : ﴿ ولم يكن له كفواً أحد ﴾ (١) عكس التلاوة (٢) ، ويخطيء القائل : ما كان مثلك أحداً دون العكس (٣) ، إلا أن يريد المبالغة ، وتستثنى من القاعدة صيغ الحصر ، نحو : إنما زيد القائم وما زيد إلا القائم (٤) ، وإنما القائم زيد .

= التبعية ، ورده ابن هشام بأنه لا يحل محل الأول ، وأنه لا يجوز الاستغناء عنه ، المغني ٧٢٥ ، وفيه وجوه الإعراب التي ذكرها المصنف ، كما ذكر أبو حيان وجوه الإعراب وآراء النحاة بتفصيل أكثر في ارتشاف الضرب ٣٠، ٢٩/٣ .

(١) آخر سورة الإخلاص .

(٢) أي برفع "كفواً" ونصب "أحد" ، وهذا لا يجوز ، لأن فيه نفي الأحدية ، تعالى الله عن ذلك وتنزه .

(٣) لأن المقصود نفي المثلية لا الأحدية .

(٤) في الأصل "لقائم" .

القاعدة الثامنة والعشرون

"نعم" لتقرير الكلام (١)، كان نفيًا أو إيجابًا، "بلى" لمخالفة النفسي، و"لا" لمخالفة الإيجاب، ولذلك لو بدلت "بلى" بنعم في قوله تعالى ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ (٢) كان كفرًا .

القاعدة التاسعة والعشرون

ضبط الصيغ لاختلاف المعاني في قول الشاعر :

الفَعْلَةُ للمَرَّةِ والفِعْلَةُ للحَالِه والمَفْعَلُ للبقعة والمِفْعَلُ للآلِه

بفتح الأولى من الفعلة والمفعل وكسر الآخرين (٣) .

(١) في ذلك تفصيل هو : أن "نعم" تسمى حرف تصديق إذا وقعت بعد الخبر في النفسي والإيجاب ، وحرف إعلام إذا وقعت بعد الاستفهام نحو : أقام زيد ؟ ، وحرف وعد إذا وقعت بعد الطلب ، نحو : أحسن إلى فلان / انظر الإعراب عن قواعد الإعراب ٧١ .

(٢) سورة الأعراف ، آية ١٧٢ ، والآية بتمامها (وإذا أخذ ربك من بني آدم ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين ﴿ ﴾ وقد ذكر المصنف ذلك أيضاً في شرح تنقيح الفصول ٢٠١ ، وفسره بسبب أن "ليس" للسلب ، والاستفهام وقع عن السلب ، فلو قالوا نعم كانوا قد قرروا عدم الربوبية وهو كفر ، لكن قالوا : بلى ، فكانوا نافرين لذلك النفي ، فكانوا مثبتيين للربوبية وهو الحق .

(٣) شرح المصنف البيت في الخصائص (لوحه ١٠ب) بقوله : مفعل - بكسر الميم - تدل على الآلة التي يفعل بها الشيء كالمنخل والروحة والمهرس ، وكذلك الفعلة - بكسر الفاء - تدل بصيغتها على الهيئة ، وفتحتها على المرة الواحدة من أي مصدر كان ، فإذا قلت جلسة - بكسر الجيم - فهي هيئة الجلوس ، وجلسة - بفتحها - للمرة الواحدة من الجلوس ، والمفعلة بصيغتها تدل على المكان الذي يكثر فيه الشيء ، نحو المصبغة للمكان الذي يكثر فيه الصباغ .

القاعدة الثلاثون

ضبط صيغ جموع القلة من الكثرة في قول الشاعر : (١)

بَأَفْعُلٍ وَبِأَفْعَالٍ وَأَفْعِلَةٍ وَفِعْلَةٍ يُعْرِفُ الْأَذْنَى مِنَ الْعَدَدِ (٢)

فهذه مع جموع السلامة (٣) كلها للقلة، ما لم تعرف فتصير للعموم (٤) وما عدا هذه الأوزان للكثرة ، والقلة إلى العشرة فما دونها ، والكثرة ما فوق العشرة ، وقد يستعمل أحدهما مكان الآخر مجازاً ، كقوله تعالى :

﴿ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ ﴾ (١) .

(١) أورد المصنف البيت في شرح تنقيح الفصول (٢٣٣) ، والذخيرة (٩٤/١) ، كما أورده الإسنوي المتوفي سنة ٧٧٢هـ في الكوكب الدرّي (٢٨٧) ، وبعده بيت آخر هو :

وسالم الجمع أيضاً داخل معها في ذلك الحكم فاحفظها ولا تزد

وقد وهم في جعلهما لقائل واحد ، إذ إن الخامس وهو جمع السلامة مما اختلف فيه النحاة ، والبيت الذي زاده الإسنوي لأبي الحسن علي بن جابر الدباج (الأشباه والنظائر ٣٠٧/٢) .

(٢) مثال أفعل : أكلب ، جمع كلب ، ومثال أفعال : أفراس ، ومثال أفعله : أطعمة ، ومثال فعلة : فتية .

(٣) هذا رأي سيبويه الذي ذهب إلى أن ما جمع بالواو والنون والياء والنون والألف والتاء بمنزلة أفعل وأفعال ، أي من جموع القلة ، وقد تأتي للكثرة ، الكتاب ٥٧٨، ٤٩١/٣ ، وإلى هذا ذهب المصنف في شرح تنقيح الفصول ٢٣٣ ، وصحح الفيومي أن جمعي السلامة للمذكر والمؤنث مشترك بين القليل والكثير ، ونقل عن جماعة من النحاة أن جمعي السلامة كثرة ، المصباح المنير ٨٧٢ .

(٤) يستوي في ذلك تعريفها باللام أو الإضافة ، حيث تصلح عندئذ للقلة والكثرة باعتبار الجنس أو الاستغراق .

(٥) سورة البقرة ، آية ٢٢٨ .

المراجع

- القرآن الكريم .

- الإسنوي ، جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن ، الكوكب الدرّي فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهيّة ، تحقيق . محمد حسن عواد ، دار عمار ، الأردن ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ هـ ، ١٩٨٥ م .

- أفندي ، محب الدين ، تنزيل الآيات على الشواهد من الآيات شرح شواهد الكشاف ، مطبوع بآخر كتاب الكشاف للزمخشري ، دار الفكر ، بيروت ، مصورة عن طبعة انتشارات آفتاب ، طهران .

- امرؤ القيس ، ديوان امرؤ القيس ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار المعارف ، مصر ، الطبعة الرابعة ، ١٩٨٤ م .

- البغدادي ، إسماعيل باشا ، إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون ، مصورة مكتبة المثنى ببغداد عن طبعة وكالة المعارف باستانبول عام ١٩٤٥ م .

- البغدادي ، إسماعيل باشا ، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين ، مصورة مكتبة المثنى ببغداد عن طبعة وكالة المعارف باستانبول ، عام ١٩٥١ م .

- البغدادي ، عبد القادر بن عمر ، خزانة الأدب ، تحقيق عبد السلام محمد هارون ،
الهيئة المصرية العامة للكتاب ، الطبعة الثانية ، ١٩٧٩ م .

- ابن تغري بردي ، يوسف الأتابكي ، الدليل الشافي على المنهل الصافي ، تحقيق فهيم
محمد شلتوت ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى ، مكة
المكرمة ، ١٩٨٣ م .

- ابن تغري بردي ، يوسف الأتابكي ، المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي ، تحقيق أحمد
يوسف نجاتي ، دار الكتب المصرية ، القسم الأدبي ، الطبعة الأولى ، ١٣٧٥ هـ ،
١٩٥٦ م .

- التبتكي ، أحمد بابا : نيل الابتهاج بتطريز الدياتج ، إشراف وتقديم عبد الحميد
الهرامة ، منشورات كلية الدعوة الإسلامية ، طرابلس ، ليبيا ، الطبعة الأولى ١٣٩٨
هـ ، ١٩٨٩ م .

- جرير ، ديوان جرير ، شرح محمد إسماعيل الصاوي ، دار الأندلس ، بيروت .

- ابن حجر العسقلاني ، أحمد بن علي ، فتح الباري ، بشرح صحيح البخاري ،
تصحيح وتعليق عبد العزيز بن باز ، المطبعة السلفية ، القاهرة ، ١٣٨٠ هـ .

- حداد حنا جميل ، معجم شواهد النحو الشعرية ، دار العلوم ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤ هـ ، ١٩٨٤ م .
- الحسيني ، أحمد بن محمد بن محمد بن عجيبة ، أزهار البستان في طبقات الأعيان ، نسخة مصورة عن النسخة الخطية المحفوظة في إحدى المكتبات الخاصة بالمغرب ، برقم ٣٥٨ .
- حسين ، عثمان محمود ، فهرس المخطوطات العربية بمكتبة عبد الله بن العباس بمدينة الطائف ، منشورات معهد المخطوطات العربية ، الكويت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧ هـ ، ١٩٨٦ م .
- ابن حنبل ، أحمد بن محمد ، المسند ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، مصورة .
- أبو حيان الأندلسي ، محمد بن يوسف ، ارتشاف الضرب من لسان العرب ، تحقيق د. مصطفى النماس ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤ هـ ، ١٩٨٤ م .
- أبو حيان الأندلسي ، البحر المحيط ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ ، ١٩٨٣ م ، مصورة عن طبعة القاهرة ، ١٣٢٨ هـ .
- الخاوراني ، محمد بن محمد ، القواعد والفوائد في الإعراب ، تحقيق د. عبد الله بن حمد الخثران ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، ١٤١٣ هـ ، ١٩٩٣ م .

- أبو داود ، سليمان بن الأشعث ، سنن أبي داود ، تعليق محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار الفكر ، بيروت .

- الزجاجي ، عبد الرحمن بن إسحاق ، حروف المعاني والصفات ، تحقيق د. حسن شاذلي فرهود ، دار العلوم ، الرياض ، ١٤٠٢ هـ ، ١٩٨٢ م.

- الزمخشري ، محمود بن عمر ، المفصل في علم العربية ، دار الجليل ، بيروت ، الطبعة الثانية .

- السبكي ، تاج الدين عبد الوهاب بن علي ، طبقات الشافعية الكبرى ، تحقيق محمود الطناحي وعبد الفتاح الحلو ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٣٨٣ هـ ، ١٩٦٤ م .

- سركيس ، يوسف اليان ، معجم المطبوعات العربية والمعربة ، مصورة مكتبة الثقافة الدينية عن طبعة مطبعة سركيس بمصر ، ١٣٤٦ هـ ، ١٩٢٦ م .

- سيوييه ، عمرو بن عثمان بن قنبر ، الكتاب ، تحقيق عبد السلام هارون ، دار القلم ، القاهرة ، ١٣٨٥ هـ ، ١٩٦٦ م .

- السيوطي ، عبد الرحمن بن أبي بكر ، الأشباه والنظائر في النحو ، تحقيق عبد الإله بهان وغازي طليمات وإبراهيم عبد الله ، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق ، ١٤٠٦ هـ ، ١٩٨٥ م .

- السيوطي ، عبد الرحمن بن أبي بكر ، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٣٦٧ هـ ، ١٩٦٧ م .

- السيوطي ، عبد الرحمن بن أبي بكر ، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع ، تحقيق عبد العال سالم مكرم ، دار البحوث العلمية ، الكويت ، ١٣٩٤ هـ ، ١٩٧٥ م .

- ابن الشجري ، علي بن محمد ، أمالي ابن الشجري ، تحقيق د. محمود الطناحي ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣ هـ ، ١٩٩٢ م .

- الصفدي ، صلاح الدين خليل بن أيبك ، الوافي بالوفيات ، الجزء السادس ، اعتناء س . ديدريغ ، دار النشر فرانز شتاينر ، شتوتغارت ، ألمانيا ، الطبعة الثالثة ، ١٤١١ هـ ، ١٩٩١ م .

- عزيمة ، محمد عبد الخالق ، دراسات لأسلوب القرآن الكريم ، مطبعة السعادة ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٢ هـ ، ١٩٧٢ م .

- ابن عطية ، عبد الحق بن عبد الخالق ، دراسات لأسلوب القرآن الكريم ، مطبعة السعادة ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٢ هـ ، ١٩٧٢ م .

- ابن عطية ، عبد الحق بن غالب ، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، تحقيق المجلس العلمي بفاس ، مصورة عن طبعة المغرب .

- العيني ، محمود بن أحمد ، المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية ، مطبوع بحاشية خزانة الأدب للبغدادي ، دار صادر ، بيروت ، مصورة عن طبعة بولاق .

- ابن فرحون ، إبراهيم بن علي ، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب ، تحقيق وتعليق د. محمد الأحدي أبو النور ، دار التراث ، القاهرة ١٩٧٢ م .

- الفرزدق ، ديوان الفرزدق ، جمع وتعليق عبد الله إسماعيل الصاوي ، المكتبة التجارية مصر ، الطبعة الأولى ، ١٣٥٤ هـ ، ١٩٣٦ م .

- الفيومي ، أحمد بن محمد ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٣٩٨ هـ ، ١٩٧٨ م .

- القرافي ، أحمد بن إدريس ، الاستغناء في أحكام الأستثناء ، تحقيق الدكتور طه محسن وزارة الأوقاف العراقية ، ١٤٠٢ هـ ، ١٩٨٢ م .

- القرافي ، الذخيرة ، تحقيق الدكتور محمد حجي ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت
الطبعة الأولى ، ١٩٩٤ م.
- القرافي ، شرح تنقيح الفصول في اختصار الحصول في الأصول ، تحقيق طه عبد
الرؤوف سعد ، مكتبة الكليات الأزهرية ، مصر ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٣ هـ ،
١٩٧٣ م .
- القرافي ، العقد المنظوم في الخصوص والعموم ، تحقيق ودراسة أحمد الختم عبد الله ،
رسالة دكتوراه غير منشورة ، مقدمة إلى قسم الفقه والأصول بكلية الشريعة
والدراسات الإسلامية ، بجامعة أم القرى بمكة المكرمة ، عام ١٤٠٤ هـ ، ١٩٨٢ م .
- القرافي ، الفروق ، دار المعرفة ، بيروت مصورة عن طبعة دار إحياء الكتب العربية ،
القاهرة ، ١٣٤٧ هـ .
- ابن القواس ، عبد العزيز بن جمعة الموصلي ، شرح ألفية ابن معطي ، تحقيق د. علي
موسى الشوملي ، مكتبة الخريجي ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ هـ ، ١٩٨٥ م .
- ابن ماجة ، محمد بن يزيد القزويني ، سنن ابن ماجة ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ،
دار إحياء التراث العربي ، ١٣٩٥ هـ ، ١٩٧٥ م .

- المبرد ، محمد بن يزيد ، الكامل ، تحقيق محمد أحمد الدالي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت
الطبعة الأولى ، ١٤٠٦ هـ ، ١٩٨٦ م .

- المبرد ، المقتضب ، تحقيق محمد عبد الخالق عزيمة ، المجلس الأعلى للشؤون
الإسلامية ، القاهرة ، ١٣٩٩ هـ .

- ابن مجاهد ، أحمد بن موسى ، تحقيق د. شوقي ضيف ، دار المعارف ، مصر ، الطبعة
الثانية ، ١٩٨٠ م .

- الحجي ، محمد الأمين ، قصد السبيل فيما في اللغة العربية من الدخيل ، تحقيق
د. عثمان محمود الصيني ، مكتبة التوبة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥ هـ ،
١٩٤٤ م .

- مخلوف ، محمد بن محمد ، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية ، دار الفكر ،
بيروت ، مصورة .

- المرادي ، الحسن بن القاسم ، الجنى الداني في حروف المعاني ، تحقيق د. فخر الدين
قباوة ومحمد نديم فاضل ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٣ هـ ،
١٩٨٣ م .

- المكّي ، عبد القادر بن أبي القاسم الأنصاري ، هداية السبيل إلى بيان مسائل التسهيل ، تحقيق عثمان محمود الصيني ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، كلية اللغة العربية ، جامعة أم القرى ، ١٤٠٩ هـ ، ١٩٨٩ م .

- المهلي ، أبو الحاسن مهاب بن حسن ، نظم الفرائد وحصر الشرائد ، تحقيق د. عبد الرحمن العثيمين ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ومكتبة التراث ، مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦ هـ ، ١٩٨٦ م .

- النويري ، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب ، نهاية الأرب في فنون الأدب ، الجزء الثاني ، دار الكتب المصرية ، القاهرة ، ١٣٤٢ هـ ، ١٩٢٤ م .

- نيل ، د. علي فودة ، ابن هشام الأنصاري ، آثاره ومذهبه النحوي ، عمادة شؤون المكتبات ، جامعة الملك سعود ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦ هـ ، ١٩٨٥ م .

- ابن هشام الأنصاري ، عبد الله بن يوسف ، الإعراب عن قواعد الإعراب ، تحقيق د. علي فودة نيل ، عمادة شؤون المكتبات ، جامعة الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠١ هـ ، ١٩٨١ م .

- ابن هشام الأنصاري ، عبد الله بن يوسف ، تخلص الشواهد وتلخيص الفوائد ، تحقيق د. عباس الصالحي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦ هـ ، ١٩٨٦ م .

- ابن هشام الأنصاري ، مغني اللبيب عن كتب الأعراب ، تحقيق د. مازن المبارك وآخرون ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٩٧٢ / .

- ابن يعيش ، يعيش بن علي ، شرح المفصل ، عالم الكتب ، بيروت ، مصورة .